المبحث الرابع

التَكـــرار

وفيه تمهيد وسبعة مطالب:

التمهيد: في التعريف بالتكرار وأثره في اكتساب الملكة.

المطلب الأول: الانقطاع إلى طلب العلم والتفرغ له.

المطلب الثاني: الحفظ.

المطلب الثالث: الاستذكار.

المطلب الرابع: الاختصاص.

المطلب الخامس: التعليم.

المطلب السادس: الاستمرار في طلب العلم.

المطلب السابع: تقدم السن.

تمهيد: في التعريف بالتَكرار وأثره في اكتساب الملكة:

التَكرار: التِرْداد والإعادة[1].

فتكرار العلم وترداد النظر فيه أصل لا بد منه لتحصيل الملكة في ذلك

---

(١) انظر: القاموس المحيط ص٤٦٩، المصباح المنير ص٤٣٢.

العلم، وذلك أمر لا خلاف فيه بين العلماء، فطالب العلم يبتدئ طلبه وهو جاهل خالي الذهن، فتتكون لديه التصورات الصحيحة، لكنها تصورات سريعة الدثور وغير موثقة بالبراهين ولا مصدّقة بالممارسة والتجربة، فإذا ما استمر في الطلب وكرر التعلم كرة بعد أخرى حصل له من الرسوخ في كل مرة ما لم يكن من قبل، فحصل له مزيد من اتضاح التصوّر وزوال الإشكالات، وعرف من الأدلة ما يزيده طمأنينة وثقة، وتبين له من سقوط الشبه المعارضة ما يقوي ثباته، وشهد تشابه العلم واطّراده وتصديق بعضه بعضا، وزاول تطبيق العلم على الواقعات وباشر ما في التطبيق من مواجهة العوارض؛ وانتفع من أخطائه في الممارسة كما ينتفع من إصابته، وبكل ذلك يزداد رسوخا ويقيناً.

وعبارات العلماء بل سيرتهم العلمية كلها ناطقة بأن الرسوخ ثمرةٌ للمداومة على الطلب والاستمرار فيه.

يقول الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ: «من أراد أن يصير فقيه النفس فلا طريق له إلا أن يتعاطى أفعال الفقهاء، وهو التكرار للفقه، حتى تنعطف منه على قلبه صفة الفقه فيصير فقيه النفس»[(١)].

ويقول فخر الدين الرازي: «قد ثبت في العلوم الحكمية أن كثرة الأفعال سبب لحدوث الملكات الراسخة... فكل من واظب على صناعة من الصنائع وحرفة من الحرف مدة مديدة صارت تلك الحرفة والصناعة ملكة راسخة قوية وكلما كانت المواظبة عليها أكثر كانت الملكة أقوى وأرسخ»[(٢)].

---

(١) إحياء علوم الدين (٥/ ٢١٣).

(٢) مفاتيح الغيب (١/ ١٦٦).

ويقول ابن خلدون رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعلم أن تلقين العلوم للمتعلمين إنما يكون مفيداً إذا كان على التدريج شيئاً فشيئاً وقليلاً قليلاً، يلقى عليه أولا مسائل من كل باب من الفن هي أصول ذلك الباب، ويقرب له في شرحها على سبيل الإجمال، ويراعى في ذلك قوة عقله واستعداده لقبول ما يرد عليه، حتى ينتهي إلى آخر الفن، وعند ذلك يحصل له ملكة في ذلك العلم، إلا أنها جزئية وضعيفة، وغايتها أنها هيأته لفهم الفن وتحصيل مسائله، ثم يرجع به إلى الفن ثانية فيرفعه في التلقين عن تلك الرتبة إلى أعلى منها، ويستوفي الشرح والبيان، ويخرج عن الإجمال، ويذكر له ما هنالك من الخلاف ووجهه، إلى أن ينتهي إلى آخر الفن فتجود ملكته، ثم يرجع به وقد شدا فلا يترك عويصاً ولا مهماً ولا مغلقاً إلا وضّحه وفتح له مقفله، فيخلص من الفن وقد استولى على ملكته، هذا وجه التعليم المفيد، وهو كما رأيت إنما يحصل في ثلاث تكرارات، وقد يحصل للبعض في أقل من ذلك بحسب ما يخلق له ويتيسر عليه»[(١)].

ويقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «كثرة المزاولات تعطى الملكات، فتبقى للنفس هيئة راسخة وملكة ثابتة»[(٢)].

ويقول البقاعي: «الإنسان إذا أخذ في طلب علم من العلوم يكون عنه كالأجنبي، فلا يكون له فيه ملكة إلا بعد ممارسة كثيرة»[(٣)].

والمختصون بعلم النفس التربوي يؤكدون مكانة التكرار وأثره في النبوغ العلمي واستثمار الموهبة، يقول أحد الباحثين في مشروع تطوير

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص٤٩٠، وانظر: بدائع السلك ص٣٩٠.
(٢) مفتاح دار السعادة (١/ ٣٩٢).
(٣) النكت الوفية بما في شرح الألفية (٢/ ٤٠٠).

أبحاث النبوغ والموهبة -وهو مشروع يقوم على دراسة مجموعة من الأفراد الذين حققوا مستوى من الإنجاز المتميز في عدد من الحقول الأكاديمية والفنية والرياضية-: «لقد أكّد مشروع تطوير أبحاث النبوغ ما توقعه العديد من العلماء وبعض الباحثين الذين أظهروا من خلال حدث صغير -مثل لعبة الشطرنج- أن تطوير القدرات المتميزة يحتاج إلى وقت طويل، وقد وجدنا -على سبيل المثال- أن عازفي البيانو المعروفين عالميا قد أمضوا قرابة سبعة عشر عاما في العزف بدءاً بالدرس الأول وانتهاء بشهرتهم العالمية، وقد انتقل أسرعهم في المجموعة من عازف مبتدئ إلى مبدع في اثني عشر عاما، أما بالنسبة إلى السباحة فقد استغرق الأمر خمسة عشر عاما بين البداية التي كانت للتسلية وحتى الحصول على مركزٍ ما في الألعاب الأولمبية»[(١)].

وهذا يوافق ما انتهت إليه أبحاث أخرى أظهرت «أن الموهبة الكامنة يجب أن تتشبث بحقلها الذي تختاره لعدة ساعات في اليوم على امتداد عقد كامل من الزمن قبل أن تصبح تلك القدرة من الموهبة حقيقة ملموسة، وقد تبين أن الذين أصبحوا من المشاهير... رغم قدراتهم العقلية المتواضعة نسبيا كانوا يمتلكون هذه الخاصية على نحو واضح، كما أن أولئك الأشخاص... الذين أخفقوا في الارتقاء إلى مستوى التوقعات غالباً ما افتقروا إلى هذا المطلب»[(٢)].

فالاستمرار في التعلم وتكراره بصور متنوعة أصل أصيل من أسس

---

(١) تطوير النبوغ: الوقت والمهمة والسياق (ضمن: المرجع في تربية الموهوبين ص٢٨٤).

(٢) متى تصبح الموهبة عبقرية ومتى لا تصبح كذلك؟ (ضمن: المرجع في تربية الموهوبين ص٤١٠).

اكتساب الملكة فيه، ويتفرع عنه عدد من مسالك التعلّم، والمقصود في هذا المبحث بيانها وإبراز أثرها في اكتساب الملكة وكيفية سلوكها واستثمارها، مسترشدين في ذلك بأقوال الفقهاء -رحمهم الله- وسِيَرهم، وذلك في المطالب الآتية.

المطلب الأول: الانقطاع إلى طلب العلم والتفرغ له:

لا بد لطالب العلم متى ما أراد الرسوخ فيه من جمع الوقت له والتفرغ لطلبه؛ لأن العلم واسع يحتاج في تعلمه إلى زمن متسع؛ ثم تكراره ومعاودته تحتاج إلى أزمنة أخرى، ولأن «تفريق المجالس وتقطيع ما بينها... ذريعة إلى النسيان وانقطاع مسائل الفن بعضها من بعض؛ فيعسر حصول الملكة بتفريقها، وإذا كانت أوائل العلم وأواخره حاضرة عند الفكرة مجانبة للنسيان كانت الملكة أيسر حصولاً وأحكم ارتباطاً وأقرب صبغة؛ لأن الملكات إنما تحصل بتتابع الفعل وتكراره، وإذا تنوسي الفعل تنوسيت الملكة الناشئة عنه»[(١)].

ولذا جاء عن العلماء أقوال كثيرة في وصية طالب العلم بحفظ الوقت وبذله في العلم[(٢)]، قال أبو يوسف القاضي رحمه الله: «العلم شيء لا يعطيك بعضه إلا إذا أعطيته كلّك، وأنت إذا أعطيته كلك من إعطاك البعض على غرر»[(٣)]، وقيل: «الفكرة المتوزِّعة على أمور متفرقة

(١) مقدمة ابن خلدون ص٤٩١.
(٢) يُنظر في ذلك: قيمة الزمن عند العلماء، للشيخ عبدالفتاح أبو غدة رحمه الله.
(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢٥٢).

كجدول تفرق ماؤه، فنشفت الأرض بعضه، واختطف الهواء بعضه، فلا يبقى منه ما يجتمع ويبلغ المزدرع»[(١)].

ونجد في التاريخ العلمي الإسلامي نظام (المدارس) نموذجاً تطبيقياً لمبدأ (الانقطاع إلى طلب العلم والتفرغ له)، فقد كان بناء المدارس والوقف عليها مجالاً فسيحاً من مجالات الأوقاف، يحرص عليها الأمراء والأثرياء، وكان في المدرسة سكن داخلي يقيم فيه الطلاب؛ إعانةً لهم على ملازمة الطلب والتفرغ له، وكان لسكنى المدارس آداب وشروط يلزمها الطالب لتحقيق المقصد الذي أنشئت من أجله[(٢)].

وإذا أردنا أن يكون القول في التفرغ لطلب العلم على وجه أقرب إلى التفصيل المبني على رعاية العدل بين الحقوق والمصالح وطبيعة الحياة، فلنا أن نفصل القول ناظرين إلى نوع الشواغل العارضة، وهنا يمكن أن يقال:

إن الشواغل المزاحمة لطلب العلم تعود إلى نوعين: فضائل أخروية، وحاجات دنيوية.

فأما الفضائل الأخروية، وهي الأعمال الصالحة من واجبات ومستحبات، ومن عبادات قاصرة ومتعدية، فالأصل هو استباقها جميعاً والعمل بها واغتنامها؛ عملا بقول الله تعالى ﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِۚ﴾[(٣)]، وقوله تعالى ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ

(١) إحياء علوم الدين (١/ ١٨٦).
(٢) انظر: تذكرة السامع والمتكلم ص٢٥٩-٣٠٣، نشأة الكليات ص١٠٧.
(٣) سورة البقرة، الآية (١٤٨).

وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[١]، وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ وَٱعْبُدُواْ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[٢]، وما في معناها من الآي والأحاديث، وما أجدر طالب العلم بأن يكون سابقاً إلى الخيرات؛ فالله تعالى يقول: ﴿وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾[٣]، ويقول ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾[٤]، ﴿وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ﴾[٥]، ومع حسن النية وترتيب الوقت يتمكن من الجمع بين الفضائل، يقول الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اطلب العلم طلبا لا يُضر بالعبادة، واطلب العبادة طلبا لا يُضر بالعلم»[٦]، بل إن أخذ طالب العلم بنصيب من العبادات هو عون له على مطلبه؛ فقد قال الله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾[٧]، قال الشعبي والحسن بن صالح -رحمهما الله-: كنا نستعين على طلب العلم بالصوم[٨].

وفي حال التزاحم بين طلب العلم وغيره من الأعمال الصالحة، وذلك بأن يدور الأمر في وقت معين بين صرفه في العلم أو في عمل صالح آخر: فيُقدم منهما ما يكون واجبا على ما ليس بواجب، ويقدم

---

(١) سورة آل عمران، الآية (١٣٣).
(٢) سورة الحج، الآية (٧٧).
(٣) سورةآل عمران، الآية (٧٩).
(٤) سورة البقرة، الآية (٢٣٩).
(٥) سورة البقرة، الآية (١٩٨).
(٦) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٣٦).
(٧) سورة البقرة، الآية (٤٥، ١٥٣).
(٨) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٣٨٨)، جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١).

من الواجبين المتعين على غير المتعين، وما وقته مضيق على ما وقته موسع.

فمن ذلك ما إذا أراد طالب العلم الرحلة لطلب العلم ولم يسمح بذلك الوالدان: فإن كانت الرحلة لطلب علم متعين لا يوجد إلا بالرحلة فلا إذن للوالدين، وإلا فبرُّهما هو المقدم؛ لتعيّنه(١).

فإذا كان كلا العملين نفلا غير واجب فالعلم هو المقدم؛ لعموم نفعه(٢)، إلا أن يكون للعمل الآخر فضيلة تفوت فقد يُقدم على العلم،

---

(١) انظر: المغني (١٣/ ٢٦)، المقنع والشرح الكبير والإنصاف (١٠/ ٤٤)، كشاف القناع (٣/ ٥٥)، شرح منتهى الإرادات (٣/ ١٤)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٣٤٢)، وقارِن بما في مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢٦/ ٥٩).

(٢) للعلماء -رحمهم الله- أقوال في أفضل النوافل، فالمشهور من مذهب أبي حنيفة ومالك: أن طلب العلم أفضلها، وعند الشافعي: أفضل النوافل الصلاة، ومذهب أحمد: أفضلها الجهاد.
انظر: الفواكه الدواني (٢/ ٣٥٥)، حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني (٢/ ٥٠٧)، المجموع شرح المهذب (٣/ ٣٤٤)، نهاية المحتاج (٢/ ٦٧)، الإنصاف (٤/ ١٠٠)، الأخبار العلمية ص٩٦، الموسوعة الفقهية (١٢/ ١٥١).
ويتعلق بهذا التفضيل تنبيهات:
أحدها: أن هذا الخلاف مختص بما هو نفل من هذه العبادات، فأما ما يُفعل على سبيل فرض الكفاية فهو أفضل منها، وبهذا أجاب النووي من اعترض على تفضيلهم لنافلة الصلاة على طلب العلم قائلاً: إن هذا الإيراد غلط؛ لأن الاشتغال بالعلم فرض كفاية لا تطوع، وكلامنا هنا في التطوع. انظر: المجموع (٣/ ٣٤٥).
الثاني: أن هذه المفاضلة إنما هي بالنظر في ذات العبادة، وهذا أحد جوانب التفضيل، فأما إذا أراد المتعبد أن يختار لنفسه أفضل هذه العبادات فينبغي أن ينظر -مع فضل العبادة في نفسها- إلى جوانب التفضيل الأخرى، فينظر فيما هو الأصلح له، وينظر فيما هو الأفضل بالنسبة إلى الوقت والحال الذي هو فيه، فمن الناس من يكون الإكثار من=

كحضور الأزمنة والأمكنة الفاضلة، كتقديم تلاوة القرآن في رمضان[١]، وتقديم الاعتكاف والقيام في الليالي التي يُتحرى فيها ليلة القدر، ونحو ذلك.

ومن أمثلة تقديم نافلة العلم على نافلة العبادة في سيرة العلماء عند التزاحم: ما جاء عن الإمام أحمد عند اجتماعه بأبي زرعة الرازي

=الصلاة أصلح له؛ لانتفاعه بها في إيمانه، وعدم استطاعته لغيرها من الأعمال كالجهاد وطلب العلم، ومنهم مَن الجهادُ أفضل له؛ لخبرته فيه وشجاعته مع نقص استعداده لطلب العلم... وكذلك من الأوقات والأحوال ما يكون العمل المفضول فيها هو الفاضل؛ لشدة الحاجة إليه، أو زيادة الإيمان بفعله في ذلك الوقت. انظر: مدارج السالكين (١/ ٨٨- ٨٩)، الأخبار العلمية ص٩٦، الشرح الممتع (٤/ ٦).

الثالث: المفاضلة بين مثل هذه العبادات يجب أن يؤخذ على وجه العدل، بأن يُعلم أن جميعها عبادات لا يتم الأمر ولا يقوم الدين إلا بها جميعا، فلا يؤدي تفضيل بعضها إلى انتقاص المفضول وإهماله، وإنما ثمرة التفضيل أن يكون أحد معايير تقديم ذلك العمل على غيره عند التزاحم.

(١) هذا ما يُفهم من أخبار العلماء في كثرة تلاوتهم للقرآن في رمضان، وقد نقل ابن رجب في لطائف المعارف ص٣١٨ طرفا منها، ونقل عن ابن عبدالحكم قوله: كان مالك إذا دخل رمضان نفر من قراءة الحديث ومجالسة أهل العلم وأقبل على تلاوة القرآن من المصحف.

والمذهب أيضاً عند الحنابلة: عدم استحباب إقراء القرآن وتدريس العلم وكتابة الحديث للمعتكف؛ لأن النبي ﷺ كان يعتكف فلم ينقل عنه الاشتغال بغير العبادات المختصة به. انظر: المقنع والشرح الكبير (٧/ ٦٣٣).

وقال ابن القيم رحمه الله: «أفضل العبادة: العمل على مرضاة الرب في كل وقت بما هو مقتضى ذلك الوقت ووظيفته، فأفضل العبادات... في أيام عشر ذي الحجة الإكثار من التعبد، لاسيما التكبير والتهليل والتحميد، فهو أفضل من الجهاد غير المتعين، والأفضل في العشر الأخير من رمضان لزوم المسجد فيه والخلوة والاعتكاف دون التصدي لمخالطة الناس والاشتغال بهم، حتى إنه أفضل من الإقبال على تعليمهم العلم، وإقرائهم القرآن، عند كثير من العلماء» مدارج السالكين (١/ ٨٨- ٨٩).

رحمهما الله، فقد روى عبدالله بن أحمد قال: لما قدم أبو زرعة نزل عند أبي، فكان كثير المذاكرة له، فسمعت أبي يومًا يقول: ما صليتُ غير الفرض؛ استأثرتُ بمذاكرة أبي زرعة على نوافلي[(١)].

وأما الحاجات الدنيوية فيمكن ترتيبها بحسب الحاجة إليها ثلاثة أنواع، وذلك على وجه التقريب: ضروريات، وحاجيات، وكماليات.

فأما الضروريات -وهي ما لا تستقيم الحياة مع فقده، كتحصيل القوت والنفقة الواجبة على من تجب نفقته- فلا إشكال في تقديم طلبها على التفرغ لطلب العلم[(٢)].

وأما الحاجيات - وهي ما يُحتاج إليها لرفع حرج ومشقة، مثل: النكاح، وطلب ما يزيد على الضروري من المعيشة- فالحكم فيه يختلف باختلاف حال طالب العلم وباختلاف ما في تلك الحاجة من المصلحة.

فقد يُختار لطالب العلم أن يؤخر النكاح تفرغا للعلم؛ لكون النكاح مستحبا وطلب العلم فرض كفاية، وذلك إذا كان له من قوة الرغبة في الطلب والصبر عن النكاح ما يكون به تأخير النكاح أنفع له، وقد يُختار له النكاح مع الاستمرار في الطلب إذا كانت له رغبة قوية في النكاح، فيكون النكاح في هذه الحال أعون له وأجمع لفكره وأهدأ لباله، وقد يؤمر بالنكاح وجوبا إذا خشي على نفسه الحرام[(٣)].

---

(١) تاريخ بغداد (١٢/ ٣٣)، تاريخ دمشق (٣٨/ ١٧).

(٢) انظر طرفا من أقوال السلف في ذلك في: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٤٢-١٥٠).

(٣) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٥٠)، المجموع (١/ ٨٣)، صيد الخاطر ص١٦٤، الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية ص٢٩١، تذكرة السامع والمتكلم ص١١٧، العلماء العزاب ص٧-٢١.

وكذلك طلب المال مما هو زائد على حد الضروريات، فالأصل أن التخلي عنه تفرغا للعلم أفضل، وكان من سيرة كثير من السلف في طلبهم للعلم الصبر على الفقر والقناعة بالقليل[(١)]، فمن كان على حالٍ من الصبر والقناعة وغنى النفس ولا يتعلق به عيال فقد يكون ذلك أفضل له، ومن لم يبلغ تلك الدرجة من الصبر، أو خاف أن لا يدوم صبره في المستقبل ولا سيما عندما يكون له عيال فقد يكون الأفضل له أن يجعل شيئاً من وقته للاكتساب، وهذا مما لحظه ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ في تأمله لحال بعض طلبة العلم فقال: «تأملت أكثر أهل الدين والعلم... فوجدت العلم شغلهم عن المكاسب في بداياتهم، فلما احتاجوا إلى قوام نفوسهم ذلوا وهم أحق بالعز، وقد كانوا قديمًا يكفيهم بيت المال وصِلات الإخوان، فلما عدمت في هذا الأوان لم يقدر متدين على شيءٍ إلا ببذل شيء من دينه، وليته قدر، فربما تلف الدين ولم يحصل له شيء؛ فالواجب على العاقل أن يحفظ ما معه، وأن يجتهد في الكسب ليربح مداراة ظالم أو مداهنة جاهل»[(٢)].

وأما الكماليات -وهي ما لا يلحق بفواته حرج، ولكنه من قبيل الاستمتاع بالمباح من متع الحياة، كالخروج إلى البساتين والفُرَج، وزيارة الأصدقاء، والاستئناس بالزوجة والولد- فما أُخذ من هذا القبيل بقدر إجمام النفس وقضاء حق من له حق فهو أمر محمود، ويثاب عليه مع النية الحسنة، وقد يكون في مرتبة الحاجيات؛ لأن النفس تسأم من دوام الجد، وما زاد على ذلك فهو عائق عن العلم.

---

(١) انظر: المجموع (١/ ٨٢)، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم ص١١٦.
(٢) صيد الخاطر ص١٩-٢٠.

هذا تفصيل تقريبي لموقف طالب العلم من الشواغل العائقة عن الطلب، وهو مبني على قول النبي ﷺ «احرص على ما ينفعك»[(١)]، وقوله ﷺ «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»[(٢)]، وعلى القاعدة الشرعية في اجتماع المصالح، وهي أن الأصل اغتنام المصالح وتحصيلها جميعاً، وعند التزاحم يقدم أعظمها وأنفعها؛ وبملاحظة ذلك يكون -بتوفيق الله- حسن الفهم والاتباع لما يجيء من سير السلف والعلماء -رحمهم الله- في الجد في الطلب، وما يروى عنهم من كلمات في الحث على حفظ الوقت واستيعابه في الطلب مما قد يكون في ظاهر بعضها إشكال، مثل ما رُوِي عن بعضهم من قوله «لا ينال هذا العلم إلا من عطل دكانه وخرب بستانه وهجر إخوانه ومات أقرب أهله إليه فلم يشهد جنازته»[(٣)]، فمثل هذه الكلمة إنما يراد من روايتها مطلق ما فيها من الحث على التفرغ للعلم، لا خصوص ما فيها من مدى ذلك التفرغ، فطالب العلم يستفيد ذلك المعنى المراد، مراعيا الفوارق بين الأزمان والأشخاص.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، برقم (٢٦٦٤)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي في سننه، كتاب الزهد، باب حديث «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»، برقم (٢٣١٧)، وابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، برقم (٣٩٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا، وحسنه النووي.
قال ابن رجب: أكثر الأئمة على أن المحفوظ هو رواية هذا الحديث عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ مرسلا. انظر: جامع العلوم والحكم (١/ ٢٨٧).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢٥٢)، تذكرة السامع والمتكلم بأدب العالم والمتعلم ص١١٥.

المطلب الثاني: الحفظ:

وفيه فرعان:

الفرع الأول: لمحة في عناية العلماء بالحفظ ومكانته من الملكة.

الفرع الثاني: تقليل بعض الاتجاهات التربوية من شأن الحفظ ومناقشة ذلك التوجه.

الفرع الأول: لمحة في عناية العلماء بالحفظ ومكانته من الملكة:

الحفظ مسلك تعليمي أصيل لدى علماء المسلمين، فقد جاء عن النبي ﷺ الأمر بحفظ القرآن وتعاهد حفظه(١)، والأمر بحفظ السنة وأدائها كما هي(٢)، ثم اتبع المسلمون هذا المسلك، فعُنوا أتم العناية بحفظ القرآن الكريم، وحفظ سنة رسول الله ﷺ، ثم بحفظ ما استُنبط منهما من العلم، أو كان معينا على فهمهما من لسان العرب، وجاءت سِيَر العلماء -رحمهم الله- ووصاياهم لطلاب العلم مؤكدة مكانة الحفظ وأثره في إتقان العلم وضرورة طالب العلم إليه، وكتب التراجِم وأدب طلب العلم ملأى بذلك.

---

(١) كما في قوله ﷺ «تعاهدوا هذا القرآن؛ فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتا من الإبل في عقلها» رواه البخاري (٥٠٣٣) ومسلم (٧٩١) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ونحوه عن ابن عمر، رواه البخاري (٥٠٣١) ومسلم (٧٨٩).

(٢) كما في قوله ﷺ «نَضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، فأدَّاها كما سمعها، فرُبَّ مبلَّغ أوعى من سامع، ورُبَّ حاملِ فقهٍ وليس بفقيه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه» رواه الترمذي (٢٦٥٩) وابن ماجه (٢٣٠) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، وصححه الترمذي، وفي الباب عن زيد بن ثابت عند الترمذي وابن ماجه، وعن جبير بن مطعم عند أحمد وابن ماجه.

والحفظ من أكبر الأسباب المعينة على رسوخ الفقه وصيرورته ملكة قارّة، وذلك أن العلم المحفوظ في الصدر هو المادة التي ينطلق منها الفقيه في استنباطه واستدلاله، وإذا كانت علوم الشريعة مستمدة من الوحي فبقدر حضور ألفاظ الوحي ومعانيه في قلب الفقيه تكون قدرته على الاستمداد منها والاستنباط من معينها.

وأيضا، فبقدر حضور أدلة الوحي -وهي الأدلة المتّفقة التي يصدق بعضها بعضا- يزداد اليقين بما تدل عليه، وزيادة اليقين هي الرسوخ المعبّر عنه بالملكة.

والحفظ بعد ذلك يُمسك الفقه من التفلت؛ فإن فقها وفهما لا قرار له في القلب لهو فقه لا قيمة له ولا انتفاع به؛ فعملية التعلّم لدى الإنسان لا تتم بدون قوة حافظة، تُمسك عليه ما تعلم، وتمكّنه من البناء والتأسيس عليه، فالصلة بين (التعلّم) و(الحفظ) وثيقة جداً، فالتعلم هو مرحلة الاكتساب الأوّل للمعلومات، و(الذاكرة والحفظ) مرحلة تخزين المعلومات واستدعائها التي تكون بعد ذلك[(١)]، يقول الأعمش رحمه الله: «احفظوا ما جمعتم؛ فإن الذي يجمع ولا يحفظ كالرجل كان جالساً على خوان يأخذ لقمة فينبذها وراء ظهره! فمتى تراه يشبع؟!»[(٢)].

وانطلاقاً من عنايتهم بالحفظ فقد فصّل العلماء -رحمهم الله- القول

---

(١) انظر: علم النفس التربوي الأسس النظرية والتطبيقات العملية ص٢٢٣.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٣٧٠).

في بيان طريقة الحفظ وما يعين عليه وما ينبغي أن يحفظ وأفضل سني الحفظ وأفضل أوقاته وغير ذلك، وذلك يعرف بالرجوع إلى الكتب الكثيرة المؤلفة في أدب طلب العلم، وعند تعسّر الحفظ وصعوبته يُرشد بعض العلماء إلى كثرة التكرار والمطالعة التي يكون المرء بها مستظهراً لما يدرسه وإن لم يبلغ درجة الحفظ المتقن[(١)]، كما أن من اللازم النظر في حال الطالب وسنه واستعداده عند اختيار ما يوجّه إلى حفظه، فمن كان سريع الحفظ حديث السن فارغا اختير له من المحفوظات ما لا يختار لمن كان متقدم السن أو ضعيف الحافظة أو كثير الشغل.

وتماما لوصيتهم بالحفظ والاهتمام به أرشد العلماء إلى الاعتدال في شأن الحفظ وجعله في منزلته اللائقة به من وسائل طلب العلم، وذلك بالتنبيه على أن الحفظ ليس هو العلم، وأن الحافظ ليس هو العالم، ولكن الحفظ وسيلة لرسوخ العلم وصيانته من آفة النسيان، ومرحلة من مراحل الطلب، وإنما حقيقة العلم: الفهم والفقه؛ فعلى طالب العلم أن يولي جل عنايته وجهده لفقه النصوص وتدبرها ودرسها.

يقول ابن عبدالبر رَحِمَهُ اللَّهُ: «الذي عليه جماعة فقهاء المسلمين وعلمائهم ذم الإكثار دون تفقه ولا تدبّر»[(٢)].

---

(١) انظر: بهجة قلوب الأبرار ص٣٥، نصائح منهجية لطالب علم السنة النبوية ص٣٨.

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٢٤).
ويُنظر في هذا المعنى: الرسالة (ف١٤٧٧) ص٥١١، تقويم الأدلة ص٤٦٩، بداية المجتهد (٣/ ١٢٨٤)، الفقيه والمتفقه (٢/ ١٥٩)، صيد الخاطر ص٣٨٧، مقدمة ابن خلدون ص٤٠٠، كشف الظنون (١/ ٤٤)، أبجد العلوم (١/ ٢٣٩).

الفرع الثاني: تقليل بعض الاتجاهات التربوية من شأن الحفظ ومناقشة ذلك التوجه:

لا يخفى ما لقيه أسلوب الحفظ في العصر الحديث من الانتقاص والتقليل، حيث يراه فريق من التربويين عمليةً عقليةً أوّليةً، لا تُجاوز كونها مجرد تذكّر لا يرقى إلى المهارات العقلية العليا التي يكون بها المرء قادراً على النقد والإبداع؛ ولذا يأتي الحفظ عندهم مرادفا ومقترنا بعبارات منفرة، كالحشو والتلقين، وقد ترتب على هذه النظرة إلى الحفظ آثار عملية في الواقع التعليمي، أبرزُها تقليل إعمال هذا المسلك التعليمي واستثماره في التعليم العام والجامعي، أو اشتراط أن يكون مسبوقاً بالفهم، مع ما يترتب على هذا الشرط من حرمان الصغار من استغلال قدرتهم على الحفظ؛ ولذا لا بد من الوقوف هنا لمناقشة هذا التصور عن وظيفة الحفظ في التعليم الإسلامي، وذلك في النقاط التالية:

- أن إسقاط الحفظ والتزهيد فيه استناداً إلى أهمية الفهم هي موازنة غير صحيحة، تعتمد على افتراض التنافي والتضاد بين الحفظ والفهم، ثم تعمد إلى تغليب الفهم على الحفظ، وهذا افتراض غير صحيح أصلا، إذ إن الحفظ والفهم مسلكان متآزران متكاملان غير متضادين، ومعلوم أن الجمع بين المصالح مقدم دائما على ترجيح بعضها مع إسقاط بعضها مادام الجمع ممكنا، وهذا هو الواقع في شأن الحفظ والفهم، وإذا وقع الخلل في ذلك -بأن كانت العناية بالحفظ مُخلَّة بالفهم في بعض المدارس أو في بعض التطبيقات المعيّنة- فهذا انحراف يعالج في موضعه

ولا يعمم حكمه على مسلك علمي أصيل كمسلك الحفظ، والواقع أن الحال العامة لدى علماء المسلمين هي تقديم الفهم وجعله هو حقيقة الفقه من غير إخلال بالحفظ.

- القول بأن أسلوب الحفظ يُضعف القدرات العقلية العليا لدى الطالب دعوى غير صحيحة يكذبها الواقع، فالنظر في سيرة جميع علماء المسلمين الأفذاذ المتفق على تقدّمهم ونبوغهم في علوم الشريعة واللغة وغيرها يُبيّن ما كان عليه أولئك العلماء من الحفظ الواسع، فهو سمة من سمات التعليم الإسلامي على مرّ العصور، وقد أخرج علماء كباراً في مختلف الفنون.

- من المتقرر في العلوم الأخرى غير الشرعية أن هناك حاجة -بقدر ما- إلى الحفظ، وهي حاجة لا يُغني عنها الفهم ولا يسدّ مسدّها، ولذا تُحفظ القوانين الفيزيائية والكيميائية والرياضية وغيرها، وعلوم الشريعة تشارك سائر العلوم في ذلك، وتمتاز عنها بخصائص تجعل للحفظ فيها مزيّة زائدة على الحفظ فيما سواهما من العلوم، وهي:

- أن أصل علوم الإسلام هو الكتاب والسنة، وهي نصوص قطعية الثبوت والدلالة؛ فهي جديرة بالحفظ لذلك، وما لم يكن منها قطعيا في ثبوته أو دلالته فهو قطعي في وجوب العمل به[(١)]، ثم

---

(١) للاتفاق على وجوب العمل بالأدلة الظنية، كخبر الآحاد والظاهر. انظر: الاستقامة (١/ ٥١-٥٢)، مذكرة في أصول الفقه: باب أخبار الأحاد ص١٢٣، شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٦١)، أصول الفقه الحد والموضوع والغاية ص٧١، حاشية (١).

إن أصل ذلك: القرآن، وهو متعبد بلفظه، وذلك يقتضي مزيد عناية بحفظه.

- أن الفكر الإسلامي ليس نتاجاً عقلياً محضاً، بل هو نتاج عقلي يدور حول محور ثابت، هو نصوص الوحي المتمثلة في الكتاب والسنة، فهما: المصدر الذي منه الاستمداد، والحجة التي عليها الاعتماد؛ وذلك مما يدعو إلى أن يكون استحضارهما قريباً من ذهن الفقيه، وخير وسيلة لذلك هي الحفظ.
- أن القول بلا علم مذموم في كل العلوم، وهو في علم الشريعة أشد ذمّا؛ لأنه نسبةٌ إلى الله تعالى، وفي الحفظ وقاية من ذلك: فإنه إن كان حفظا لنصوص الكتاب والسنة فهذا واضح، وإن كان حفظا للمسائل المستنبطة منهما مما يختلف فيه العلماء[1] فحفظ الطالب الذي لم يبلغ درجة الاستدلال والاجتهاد لذلك هو نوع من التقليد السائغ، وهو مقبول شرعا ما دام المرء غير قادر على الاستقلال في الأخذ من الدليل، وهو خير وأسلم من القول بلا علم، أو خلوّ الذهن من الحكم.
- أن العناية بالحفظ وفتحه باباً من أبواب التعلم هو أسلوب من أساليب (التدريس وفق الذكاءات المتعددة، ومراعاة الفروق الفردية)، وهذا ما تدعو إليه التربية الحديثة، فمن المقرر في علم التربية الحديث: أن الطلاب يملكون أنواعا متنوعة ومختلفة من الذكاء، وأنه لا بد من إتاحة فرصة التعلّم لكل نوع من هذه

(١) كحفظ المتون الفقهية.

الذكاءات، وأن حصر الطلاب في أسلوب تعليمي واحد يلائم نوعا واحداً من أنواع الذكاء خلل في التعليم وهضم لحق فئة أو فئات من الطلاب، والواقع أيضاً: أن من العقول عقولا أوتيت براعة وسرعة في الحفظ، ولم تؤت نصيباً وافراً من الفهم، فهذا النوع من الذكاء يناسبه أن يُشرع له باب الحفظ، وأن يهيأ له من سبل العلم ما يليق به، وهذا من الحكمة في التعليم التي سبق إليها المعلم الأول صلوات الله وسلامه عليه في قوله «نَضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، فأدَّاها كما سمعها، فرُبَّ مبلَّغ أوعى من سامع، ورُبَّ حاملِ فقهٍ وليس بفقيه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه»[(١)]، فهذا تصريح منه ﷺ بأن من الناس من أوتي القدرة على حمل العلم وحفظه وأدائه لغيره، ولم يؤت سعة في الفهم والاستنباط والفقه. ومن هذا المعنى أيضاً قوله ﷺ «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا، فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصابت منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقُه في دين الله، ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»[(٢)]، ففي هذا الحديث ضرب

---

(١) سبق تخريجه ص٤٧.

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب فضل من علِم وعلّم، برقم (٧٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، برقم (٢٢٨٢)، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

النبي ﷺ ثلاثة أمثال، أوّلها: لمن جمع بين حفظ العلم وفهمه، فهو كالأرض التي قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، والمثل الثاني: مثل من حفظ العلم وأدّاه كما سمعه من غير فقه فيه، فهو كالأرض التي أمسكت الماء فشرب الناس منها وزرعوا، والمثل الثالث: لمن أعرض عن هدى الله الذي جاء به نبيه ﷺ، والشاهد من هذا الحديث: أن من أصناف الناس في تلقّي العلم صنفا أُعطي القدرة على حفظ العلم دون مزيد فهم وفقه، فهذا الصنف لا مبرر لغلق باب العلم في وجهه، بإهدار الحفظ وإنكار فائدته، وفي التاريخ الإسلامي قام الحفاظ بمهمة جليلة في حفظ المتون ونقدها وتأديتها إلينا جيلاً بعد جيل، ومع التسليم والاتفاق على تقدّم مكانة العلماء الفقهاء على مكانة الرواة الحفظة فإن العلاقة بين الطائفتين علاقة تعاون وتكامل.

- من الشائع في التاريخ التربوي الإسلامي استثمار سنيّ الطفولة في الحفظ، ولا سيما حفظ القرآن، خلافا لما تذهب إليه بعض الاتجاهات التربوية الحديثة من تقليل أمر الحفظ الذي لا يسبقه الفهم، وهو اتجاه يفوّت على الإنسان -كما سبق- استثمار موهبة الحفظ في ذلك السن المتقدم الخالي من الأشغال والصوارف، والواقع أن طبيعة الحفظ هذه لدى الأطفال -وهي ما يوصف بالحفظ الآلي الذي يتم دون تأثر بالمعنى- يمكن اغتنامها مكسبا تعليميا ولا سيما في حفظ القرآن، وذلك أن الأطفال أقدر على الحفظ الحرفي من الكبار الذين يتأثرون بالمعنى ولذلك يقعون

كثيراً في إبدال الكلمات المتقاربة في المعنى بعضها ببعض[١]، وهذا المخزون المحفوظ في الطفولة يمكن فهمه واستثماره بعد ذلك، فبعد أن يتقدم المتعلم في السن شيئاً ويكون مستعداً لمستويات أعلى من التفكير يكون قد أحرز في صغره محفوظا من العلم، فيتوفر جهده لاستثماره والتفقه فيه، وهذا ما سجله الشيخ الطاهر بن عاشور في وصفه لتاريخ التعليم الإسلامي في المغرب بقوله: «رأوا أن حافظة الصغير قوية الوعي لما يودع فيها، وأن فهم الكبير يحول تدريجاً بينه وبين الاستكثار من الحفظ، فرأوا أن يزودوا حوافظ الصغار بالقرآن وألفاظ متون العلم بدون إفهام، ثم يكرون على ذلك بالتدريس والإفهام، وقد أشار إلى هذا المقصد أبو علي بن سينا في أرجوزته المنطقية..»[٢].

- مع عنايتهم بالحفظ، فقد نبه العلماء -رحمهم الله- كثيراً إلى إيلاء الفهم والتفقه العناية الكبرى، وأوضحوا أن طالب العلم لا يكون فقيهاً عالما بالحفظ وحده، والمشاهد في سيرتهم أن الحفظ عندهم مرحلة من مراحل الطلب، فقد كانوا يذمون من يستمر في الازدياد من الحفظ فلا يجمع إليه الوعي والدرس لما حفظ وجمع، وقد سبقت إشارة إلى هذا.

---

(١) انظر: علم نفس المراحل العمرية ص٢٥١، علم النفس التربوي الأسس النظرية والتطبيقات العملية ص٢٢٤.

(٢) أليس الصبح بقريب ص٥٠.

المطلب الثالث: الاستذكار:

وفيه فرعان:

الفرع الأول: مكانة استذكار العلم وأثره في رسوخه.

الفرع الثاني: من أساليب استذكار العلم لدى الفقهاء.

الفرع الأول: مكانة استذكار العلم وأثره في رسوخه:

لقد مر بنا في المبحث الثالث (مبحث الممارسة المباشرة) مطلب في أثر (المباحثة والمذاكرة) في اكتساب الملكة[(١)]، ويأتي هذا المطلب في مكانة (الاستذكار).

فالمطلب السابق يبحث ما في المذاكرة من فائدة عائدة إلى إثارة المعاني واستنباطها والتفقّه في النصوص وفهمهما والمناظرة في ذلك والتدرب على النظر والاجتهاد.

وأما هذا المطلب فالمقصود الأول منه هو إبراز ما في المذاكرة من تعاهد المحفوظ من العلم وصيانته من النسيان، وكلا المطلبين مهم في اكتساب الملكة، ومسلك سار عليه الفقهاء رحمهم الله.

فاستذكار العلم أحد أسباب رسوخه، فبه حفظ الفقه من التفلت والنسيان، فالنسيان عارض طَبَعي ينتج عن الإهمال وعدم الممارسة، فيتلاشى العلم ويضمحل[(٢)]، وقد قال ﷺ «إنما مثل صاحب القرآن، كمثل صاحب الإبل المعقلة: إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت»[(٣)].

---

(١) ص٣٣٢.

(٢) انظر: علم النفس التربوي الأسس النظرية والتطبيقات العملية ص٢٣٥

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب استذكار القرآن وتعاهده، برقم=

يقول ابن عبدالبر رَحِمَهُ اللَّهُ: «في هذا الحديث دليل على أن من لم يتعاهد علمه ذهب عنه أي من كان[١]؛ لأن علمهم كان ذلك الوقت القرآن لا غير، وإذا كان القرآن الميسر للذكر يذهب إن لم يتعاهد فما ظنك بغيره من العلوم المعهودة؟! وخير العلوم ما ضُبط أصله واستُذكر فرعه وقاد إلى الله تعالى ودل على ما يرضاه»[٢].

ولما في الاستذكار من فائدة بالغة حث العلماء عليه كثيراً، فجاء عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله: «تزاوروا وتذاكروا الحديث؛ فإنكم إن لم تفعلوا يدرس علمكم»[٣]، وقال عبدالله بن مسعود: تذاكروا الحديث فإن حياته المذاكرة[٤]، وعن علقمة مثله[٥]، وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى: إحياء الحديث مذاكرته فذاكروه. فقال عبد الله بن شداد: يرحمك الله! كم من حديث أحييته في صدري قد كان مات[٦]، وقال محمد بن شهاب الزهري: إنما يُذهب العلم النسيان وترك المذاكرة[٧]، وقال ابن الجوزي: التكرار أصل عظيم، فكم ممن ترك الاستذكار بعد التحفظ فضاع زمن طويل في استرجاع محفوظ قد نسي[٨].

=(٥٠٣١)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، برقم (٧٨٩)، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(١) كذا، ولعلها: أيَّ علم كان.

(٢) التمهيد (١٤/ ١٣٣).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠١)، شرف أصحاب الحديث ص٩٣.

(٤) شرف أصحاب الحديث ص٩٤.

(٥) شرف أصحاب الحديث ص٩٧.

(٦) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠١)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٤١٠).

(٧) الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٦٥).

(٨) صيد الخاطر ص١٦٣.

وكما حثّوا -رحمهم الله- على استذكار العلم ومذاكرته رأينا ذلك أيضاً سمة بيّنة في سيرتهم العملية، فأخبارهم في المذاكرة كثيرة، وهي تصف ما كانوا عليه من العناية البالغة والملازمة الدائمة لها، حتى إنهم كثيراً ما يُقدمونها على نوافل العبادات، وقد تمتد مجالس المذاكرة أكثر الليل؛ وما تلك العناية إلا لما وجدوا في المذاكرة من المنفعة واللذة؛ فحسنٌ أن يقف طالب العلم على تلك الأخبار متعلّما ومقتديا بهدي سلفه الصالح.

الفرع الثاني: من أساليب استذكار العلم لدى الفقهاء:

للفقهاء -رحمهم الله- أساليب متنوعة في استذكار العلم، وإذا كان هذا المطلب معقوداً لبيان أثر الاستذكار في رسوخ العلم ومكانته عند الفقهاء؛ فمن تمام الفائدة الإشارة إلى ما تيسر من صور الاستذكار التي استعملها الفقهاء -رحمهم الله-؛ ليأخذ بها طالب العلم.

وطرق الاستذكار عندهم كثيرة، وهي تعود إلى نوعين:

- مذاكرة الفقيه وطالب العلم غيره العلمَ.
- استذكار الفقيه العلمَ منفرداً.

فأما المذاكرة -وهي اشتراك اثنين أو أكثر من طلبة العلم في تذاكر معلوماتهم السابقة- فهي أفضل النوعين وأكثرهما فائدة؛ لما تحويه من المنافع التي لا يجدها من يستذكر العلم منفرداً، وهي منافع تعود إلى مزيد ترسيخ العلم بالتحدث به، وإلى ما فيها من المحاورة والمباحثة التي تنمي ملكات فقهية عدة سبقت الإشارة إليها[(١)].

---

(١) ص٣٣٢.

وللمذاكرة صور، منها:

- إعادة الطلاب للدرس:

فبعد أن يقوم طلبة العلم من حلقة الدرس يلْتقون ليستذكروا ما استفادوه من ذلك الدرس؛ ويبادرون إلى تلك المذاكرة خشية النسيان، فيذكرون ما استفادوه في ذلك الدرس من مسائل، ويتعاونون في شرحها وتصويرها، ويفيد بعضهم بعضا بإيضاح ما أشكل منها.

عن أنس رضي الله عنه قال: كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه(١).

وقال عطاء بن أبي رباح رحمه الله: كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا، فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه(٢).

ويذكر النووي رحمه الله من أدب العالم: أنه إذا فرغ من إلقاء الدرس أمر طلابه بإعادته ليرسخ حفظهم له، فإن أشكل عليهم منه شئ ما عاودوا الشيخ في ايضاحه(٣).

ويقول ابن جماعة رحمه الله: «ينبغي أن يتذاكر مواظبو مجلس الشيخ ما وقع فيه من الفوائد والضوابط والقواعد وغير ذلك، وأن يعيدوا كلام الشيخ فيما بينهم؛ فإن في المذاكرة نفعا عظيما، وينبغي المذاكرة في ذلك عند القيام من مجلسه قبل تفرق أذهانهم وتشتت خواطرهم وشذوذ بعض ما سمعوه عن أفهامهم»(٤).

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٣٦٣).
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٣٦٥).
(٣) المجموع (١/ ٨١).
(٤) تذكرة السامع والمتكلم ص١٩٩، وانظر: الجامع في أخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢٦٣)، الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٦٣).

- مذاكرة الأقران:

بأن يُطارح طالب العلم أصحابه مسائل العلم، فيختارون باباً أو مسألة من الفقه، ثم يذكر كلٌّ منهم ما يعرفه فيها: من ضوابطها وفروعها وصورها وأحكامها والأدلة فيها والأقوال وغير ذلك من الفوائد، وهذه المطارحة تفتح أبوابا من النظر والتفكير العلمي والمحاورة والرجوع إلى الكتب وإفادة الأصحاب والاستفادة منهم، فضلاً عما فيها من استذكار المعلومات السابقة، وهذا النوع من الاستذكار كثير جداً في سيرة العلماء رحمهم الله.

فقد جاء عن جماعة من العلماء قولهم: كان الرجل من أهل العلم اذا لقي من هو فوقه في العلم فهو يوم غنيمته، سأله وتعلم منه، واذا لقي من هو دونه في العلم علمه وتواضع له، واذا لقي من هو مثله في العلم ذاكره ودارسه[(١)].

وعن أبي بكر بن أبي موسى: أن أباه، أتى عمر بعد العشاء الآخرة، فقال: «ما جاء بك يا أبا موسى الساعة؟» قال: نتذاكر الفقه، قال: فجلسنا ليلاً طويلاً نتذاكر، قال أبو موسى: الصلاة! فقال عمر: «إنا في صلاة»، قال: فتذاكرا حتى كان قريباً من الفجر[(٢)].

وقال فضيل بن غزوان: كنا نجلس أنا وابن شبرمة والحارث العكلي

---

(١) رويت هذه الكلمة عن عبدالرحمن بن مهدي. المحدث الفاصل ص٢٠٦، سير أعلام النبلاء (٩/ ٢٠٣)، وعن أبي حازم. انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٤١٥)، وعن الخليل بن أحمد. انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٣٣)، معجم الأدباء (٣/ ١٢٦٤).

(٢) الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٦٧).

والمغيرة والقعقاع بن يزيد بالليل نتذاكر الفقه، فربما لم نقم حتى نسمع النداء لصلاة الفجر[١].

- سؤال المعلم طلابه فيما تعلموه من قبل وامتحانهم فيه:

فمن أدب العالم -كما يقول ابن جماعة-: «أن يطالب الطلبة في بعض الأوقات بإعادة المحفوظات، ويمتحن ضبطهم لما قدم لهم من القواعد المهمة والمسائل الغريبة، ويختبرهم بمسائل تُبنى على أصل قرره أو دليل ذكره، فمن رآه مصيباً في الجواب ولم يخف عليه شدة الإعجاب شكره وأثنى عليه بين أصحابه؛ ليبعثه وإياهم على الاجتهاد في طلب الازدياد، ومن رآه مقصراً ولم يخف نفوره عنّفه على قصوره، وحرّضه على علو الهمة ونيل المنزلة في طلب العلم، لا سيما إن كان ممن يزيده التعنيف نشاطاً والشكر انبساطاً، ويعيد ما يقتضي الحال إعادته؛ ليفهمه الطالب فهما راسخا»[٢]، ولا شك أن سلوك المعلم هذه الطريقة يعين تلاميذه على أن يكونوا دائمي الرعاية والاستذكار لما تعلموه.

- تحديث الناس بالعلم:

من كبير عناية العلماء باستذكار العلم وعظيم ما وجدوا من منفعته: أن أحدهم كان إذا لم يجد من طلبة العلم من يذاكره تحدث بذلك العلم إلى أي إنسان أمكن تحديثه به، ولو لم يكن من طلبة العلم أو من يفهم وينتفع بذلك العلم، وإنما يريدون بذلك تثبيت العلم.

---

(١) الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٦٨)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٠١).

(٢) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم ص٩٤.

قال إبراهيم: من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به، ولو أن يحدث به من لا يشتهيه؛ فإنه إذا فعل ذلك كان كالكتاب في صدره[(١)]، وعن إسماعيل بن رجاء قال: كنا نجمع الصبيان فنحدثهم[(٢)]، وجاء عن الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ أنه كان ربما أوقظ جاريته فحدثها بما سمع من الحديث! فتقول: ما لي وما لهذا الحديث؟! فيقول: قد علمت أنك لا تنتفعين به، ولكني سمعته الآن فأردت أن أستذكره. وكان أيضاً ربما جمع الأعراب فحدثهم[(٣)].

وأما النوع الثاني من نوعي الاستذكار، فهو استذكار الفقيه وطالب العلم لمعلوماته منفرداً.

فطالب العلم لا يتأتى له مذاكرة الأصحاب في كل وقت، وهو لا يستغني عن استذكار العلم؛ فلا بد له من أن يستذكر منفرداً، ولهذا الاستذكار صور أيضاً، منها:

- إعادة الدرس:

فبعد أن يحضر الدرس لدى الشيخ يقوم لاستذكار وتكرار ما تعلمه في ذلك الدرس، بأن يعرض في ذهنه مسائل الدرس مصوّراً لها مستحضراً الحكم والدليل، ولا بأس في رفع الصوت في ذلك، بل هو أثبت[(٤)]، يقول أبو إسحاق الشيرازي رَحِمَهُ اللَّهُ: كنت أعيد كل درس مائة

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٤٠٥)، جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠١).
(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠١).
(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٤٠٦).
(٤) انظر: الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٣٩٩-٤٠٤)، تذكرة السامع والمتكلم ص٢٠١-٢٠٢، مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢٦/ ٢١٦)، المجموع (١/ ٨٨).

مرة، وإذا كان في المسألة بيت شعر يستشهد به حفظت القصيدة كلها من أجله[١].

- تعاهد العلم:

وبهذه الطريقة الموصوفة آنفا يتعاهد طالب العلم ما تعلمه أياً كان، وقد يستعين على ذلك بالكتابة والتلخيص، ففي كتابة العلم والتعبير عنه بعبارة أخرى فضْل تثبيت له وتأكيد.

ومن صور تعاهد العلم: أن يكون للمرء دورة منتظمة على أبواب الفقه، وقد نقل الإسنوي عن بعض الشيوخ قوله: يقبح لمن يتصدى للإفتاء والتدريس أن يكون عهده بباب من أبواب الفقه أكثر من عام[٢].

- استذكار المحفوظات:

سبق في المطلب السابق: أن للحفظ مكانة عالية في رسوخ العلم وإمساكه أن يتفلت، وأن من شأن العلماء: حفظ أصول العلم، من أدلة الكتاب والسنة، وحفظ ما يخدمها ويعين عليها، ولا بقاء لهذه المحفوظات إلا بالاستذكار، فهي كالغرس الذي لا يحيا إلا بتعاهده بالسقي، وسقيه هو الاستذكار والمراجعة؛ ولهذا كان من أدب طالب العلم: مداومة تكرار محفوظاته[٣]، ويحكي الحجوي عن الفقهاء المالكيين قولهم: على المفتي أن يقرأ مختصر خليل كل سنة[٤].

---

(١) المجموع (١/ ٤٣).
(٢) المهمات في شرح الروضة والرافعي (١/ ٩٨).
(٣) انظر: المجموع (١/ ٨٨)، تذكرة السامع والمتكلم ص٩٤.
(٤) الفكر السامي ص٧٢٤.

- المواظبة على المطالعة والنظر فيما قيّده من الفوائد:

فطالب العلم يقيّد في أثناء حضوره للدروس ومطالعته للكتب ما يمر به من الفوائد، وهذا التقييد نوع من الحفظ، ولكن لا بد مع ذلك من معاودة النظر في كتبه لاستذكار ما قيّده من الفوائد[١].

- أن تكون خواطر المرء وأفكاره في العلم:

فقلب الإنسان لا يكف عن الفكر والحركة، فليس يبقى خاليا من التفكير، وهو -كما شبهه ابن القيم- كالرحى الدائرة: إن أُلقي فيها حب نافع طحنته، وإن ألقي فيها الحصى والتراب طحنته[٢].

فمن سعادة الإنسان أن تكون أفكاره فيما ينفعه في معاشه ومعاده، ومن أفضل ذلك: أن تكون فكرته في العلم النافع، في استذكار مسائله، ومحاولة حل مشكلاته، وفي ذلك حفظ العلم عن النسيان والدروس، قال سفيان: اجعلوا الحديث حديث أنفسكم وفكر قلوبكم تحفظوه[٣].

- استحضار الحكم ودليله عند كل عمل يقوم به:

ففي هذا الاستحضار -مع حضور معنى التعبد وامتثال الأمر- استذكار العلم وتثبيته[٤].

---

(١) انظر: المجموع (١/ ٨٩).
(٢) انظر: الفوائد ص٢٥٠.
(٣) الجامع لأخلاق الرواي وآداب السامع (٢/ ٤٠٣).
(٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢٦/ ١٢٩).

المطلب الرابع: الاختصاص:

سعة العلم وكثرته مع محدودية قدرة الإنسان تجعل من البعيد في العادة أن يكون المرء عالماً متقناً لعدد من العلوم، يكون ذا ملكة فيها ضابطاً لأصولها عارفاً بفروعها قادراً على التحقيق والإضافة فيها، وقد عبّر علماؤنا -رحمهم الله- عن هذا المعنى بعبارات عدة، يقول الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا تكابر العلم؛ فإن العلم أودية فأيها أخذت فيه قطع بك»[(١)]، ويقول الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ لرجل: تريد أن تكتب الحديث وأن تكون فقيها؟! هيهات![(٢)]، وقال بعضهم: «من أراد أن يعلم كل شيء فينبغي لأهله أن يداووه! فإن ذلك إنما تصوّر له لشيء اعتراه»[(٣)]، ويقرر ابن خلدون استبعاد تحصيل الملكة في علمين، وأن من سبقت إليه الملكة في علمٍ أو صناعةٍ ما فإنه لا يجيد بعدها ملكة أخرى، «وهذا بيّن يشهد له الوجود، فقل أن تجد صاحب صناعة يُحكِمها ثم يحكم من بعدها أخرى ويكون فيهما معا على رتبة واحدة من الإجادة، حتى إن أهل العلم الذين ملكتهم فكرية فهم بهذه المثابة، ومن حصل منهم على ملكة علم من العلوم وأجادها في الغاية فقل أن يجيد ملكة علم آخر على نسبته بل يكون مقصراً فيه»[(٤)]، هذا فضلاً عن تعدد الطرق والاصطلاحات والمؤلفات وتنوعها في المذهب الواحد في العلم الواحد[(٥)].

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠٤).
(٢) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم ص١٣٥.
(٣) الحث على طلب العلم ص٧٠.
(٤) مقدمة ابن خلدون ص٣٧٥، وانظر: الآداب الشرعية (٢/ ١٢٥)، التعليم والإرشاد ص٢٤٢-٢٥٤.
(٥) وذلك ما أشار إليه ابن خلدون رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله: «اعلم أنه مما أضر بالناس في تحصيل=

ويزداد هذا المطلب صعوبة وبُعداً مع ما نعيشه في هذا العصر من تطوّر حضاري وعلمي سريع، وما فيه من اتساع المكتشفات العلمية وكثرة النوازل وسرعة التغيرات.

ووِجاه هذه الحقيقة المتمثلة في توقف اكتساب الملكة على (التركيز) و(التخصص) في علمٍ ما، وقصور الإنسان عن الإحاطة بعلوم متعددة، وجدنا في التراث الفقهي أشكالا من الاختصاص العلمي الذي سلكه الفقهاء أو قرروه طلبا لتحصيل الملكة، ويمكن إبراز ذلك في العناوين التالية:

- الاختصاص بعلم الفقه من بين العلوم.
- الاختصاص بباب أو فنّ من فنون الفقه.
- إدامة النظر في كتاب أو كتب من كتب الفقه العالية.

وسنتناول كل واحد من هذه العناوين في فرع إن شاء الله.

=العلم والوقوف على غاياته كثرة التآليف واختلاف الاصطلاحات في التعاليم وتعدد طرقها ثم مطالبة المتعلم والتلميذ باستحضار ذلك. وحينئذ يسلم له منصب التحصيل فيحتاج المتعلم إلى حفظها كلها أو أكثرها ومراعاة طرقها. ولا يفي عمره بما كتب في صناعة واحدة إذا تجرد لها فيقع القصور ولا بد دون رتبة التحصيل. ويمثل ذلك من شأن الفقه في المذهب المالكي بالكتب المدونة مثلاً وما كتب عليها من الشروحات الفقهية مثل كتاب ابن يونس واللخمي وابن بشير والتنبيهات والمقدمات والبيان والتحصيل على العتبية وكذلك كتاب ابن الحاجب وما كتب عليه. ثم إنه يحتاج إلى تمييز الطريقة القيروانية من القرطبية والبغدادية والمصرية وطرق المتأخرين عنهم والإحاطة بذلك كله وحينئذ يسلم له منصب الفتيا وهي كلها متكررة والمعنى واحد. والمتعلم مطالب باستحضار جميعها وتمييز ما بينها، والعمر ينقضي في واحد منها». مقدمة ابن خلدون ص٤٨٨، وانظر: بدائع السلك ص٣٨٧، وكشف الظنون (١/ ٤٤).

الفرع الأول: الاختصاص بعلم الفقه من بين العلوم:

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: حاجة طالب الفقه إلى الاختصاص به.

المسألة الثانية: ما يلزم المختص بعلم الفقه من العلوم الأخرى.

المسألة الأولى: حاجة طالب الفقه إلى الاختصاص به:

لطلاب العلم قديما وحديثاً مسلكان في غايتهم من الطلب:

أحدهما: محاولة الأخذ بنصيب من كل علم، فإذا لم يكن ممكنا أن يحيط المرء بكل علم فمن الممكن أن يشارك في علوم عدة بدرجةٍ ما من المشاركة، وقد يسمى صاحب هذا المسلك: متفننا[(١)]، ويمكن التمثيل لهذا المسلك بقول ابن عباس رضي الله عنه، ومن بعده الشعبي رحمه الله: «العلم أكثر من أن يحاط به؛ فخذوا من كل علم أحسنه»[(٢)].

والمسلك الآخر: أن يُقبل الطالب على علم واحد، يعطيه كلَّ عنايته أو جلّها؛ ليكون متقنا لذلك العلم، قادراً على التصحيح والإضافة فيه.

ولا خفاء في أن لكلٍ من هذين المسلكين حسنته ونقيصته، فحسنة الاختصاص: القدرة على الإتقان والإضافة والتصحيح في العلم المختص به، وبه تُكتسب الملَكة في ذلك العلم، بخلاف الثقافة

---

(١) التفنن: اسم مشتق من (الفن)، وهو واحد الفنون، وهي الأنواع، فالمتفنن: هو الجامع لأنواع من العلم أو غيرها. انظر: الصحاح (٦/ ٢١٧٧).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠٦).

الواسعة فهي لا تتيح لصاحبها البراعة في علم معين، وإنما تعطيه اطّلاعا شاملا ومعرفة أُفُقية غير متعمقة، لكنها تتيح لصاحبها مجالات قد لا يتمكن منها المختص، منها -بالنسبة إلى طالب العلم الشرعي-: القدرة على المشاركة الاجتماعية بالدعوة إلى الله وبيان محاسن الإسلام والتدريس ونحو ذلك، وعن هذه الموازنة يعبّر الخليل بن أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: «إذا أردت أن تكون عالما فاقصد لفنٍّ من العلم، وإذا أردت أن تكون أديباً فخذ من كل شيء أحسنه»[(١)]، ويقول أبو عبيد القاسم بن سلاّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما ناظرني رجل قط وكان مفننا في العلوم إلا غلبته، ولا ناظرني رجل ذو فن واحد إلا غلبني في علمه ذلك»[(٢)]، وقال الأصمعي: «ما أعياني إلا المنفرد»[(٣)].

وفي دراسةٍ لسيرة مئة وعشرين شخصاً من النابغين في مجالات متنوعة لمعرفة الظروف التي أعانتهم على النبوغ، انتهت الدراسة إلى إبراز ثلاثة عوامل أساسية، أحدها: (الواجب، أو المهمة)، ويعني الباحثون بذلك: التركيز على حقل علمي أو مهاري محدد، «فالتعرض الكبير لمحتوى الحقل المحدد يُعد مكونا أساسياً في تطوير الكفاية البشرية وتنميتها، ويؤدي التعرض الكبير للمعرفة المحددة في حقل معين إلى نتائج مهمة تقود إلى تطوير التلقائية التي تساعد بدورها -كما يُعتقد- على تفسير قدرات الخبراء»[(٤)].

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٣٠).
(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٣٠).
(٣) صناعة الكُتاب ص١١٦.
(٤) تطوير النبوغ: الوقت والمهمة والسياق (ضمن: المرجع في تربية الموهوبين ص٢٨٤).

وإذا كان كذلك فاللائق بطالب الملكة الفقهية هو الاختصاص بعلم الفقه وتوفير عنايته عليه ليخرج من ذلك بعلم راسخ وملكة قوية، مع الاجتهاد في أخذ المهم من كل علم؛ فإن ذلك ينفعه في العلم الذي اختص فيه.

يقول ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعلم أنه لو اتسع العمر لم أمنع من الإيغال في كل علم إلى منتهاه، غير أن العمر قصير، والعلم كثير... فمن كان ذا همة ونصح نفسه تشاغل بالمهم من كل علم، وجعل جل شغله الفقه؛ فهو أعظم العلوم وأهمها»(١).

ويقول أبو العباس المبرد رَحِمَهُ اللَّهُ: «ينبغي لمن يحب العلم أن يفتنَّ في كل ما يقدر عليه من العلوم، إلا أنه يكون منفرداً غالباً عليه منها علم يقصده بعينه ويبالغ فيه»(٢).

ويقول ابن حزم: «من طلب الاحتواء على كل علم أوشك أن ينقطع وينحسر ولا يحصل على شيء، وكان كالمُحضر إلى غير غاية؛ إذ العمر يقصر عن ذلك، وليأخذ من كل علم بنصيب، ومقدار ذلك: معرفته بأعراض ذلك العلم فقط، ثم يأخذ مما به ضرورة إلى ما لا بد له منه كما وصفنا، ثم يعتمد العلم الذي يسبق فيه بطبعه وبقلبه وبحيلته فيستكثر منه ما أمكنه»(٣).

وفي هذا جمع بين حسنتي ذينك المسلكين: مسلك الاختصاص ومسلك التفنن، فيكون المرء مختصّا في علمٍ ما، ومثقفاً مشاركاً في غيره من العلوم.

---

(١) صيد الخاطر ص٣٨٧.
(٢) صناعة الكُتّاب ص١١٦.
(٣) مراتب العلوم (ضمن: رسائل ابن حزم الأندلسي ٤/ ٧٧-٧٨).

هذا من حيث التفضيل المطلق، أما التفضيل النسبي العائد إلى كل شخص بعينه فيختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، فلكل إنسان قدرته وميوله، ولكل زمان ومكان حاجته، فمن التوفيق أن يضع الإنسان نفسه حيث تصلح، ويُعملها فيما خُلقت له، والأمة بحاجة إلى هذا وهذا، وإنما اللازم لكل إنسان أن يعرف نفسه وما هُيئت له، ثم يجتهد في طلب أعلى ما تناله قدرته.

وهذا الأمر يُنبّه إلى أهمية أن يكون لطالب العلم هدف واضح يسعى إليه في طلبه للعلم، فلا يكفي أن يقصد طلب العلم فحسب، بل ينبغي أن يعرف إلى أي رتبة من العلم يسعى؟ ولأي مقام يُعد نفسه: فعدة الداعية والخطيب ليست كعدة العالِم، وعُدة عالم العامة ليست كعُدة عالم الخاصة، فلا بد لطالب العلم من وضوح الهدف، مبنيا على معرفة بقدرة النفس واستعدادها، وعلى الصراحة والصدق والطموح الواقعي، مع الاستعانة برأي من هو خبير بالشخص من معلم وأب ونحوهما[1].

المسألة الثانية: ما يلزم المختص بعلم الفقه من العلوم الأخرى:

من آفة الاختصاص بعلمٍ ما: أن ينقطع المختص فيه عما سواه من العلوم، فيقصر فيها تقصيراً يخل بالعلم الذي اختص فيه؛ لذا كان لازما عند التنويه بشأن الاختصاص بعلم الفقه بحث ما يلزم المختص فيه من العلوم الأخرى.

---

(١) انظر: السبل المرضية لطلب العلوم الشرعية ص٢٨-٣٠.

والعلم اللازم له ثلاثة أنواع:

النوع الأول: العلوم الشرعية المتعيّن علمها[١].

فمن المعلوم أن من علوم الدين ما يجب على المكلف علمه وجوبا عينيا، والضابط لهذا: أنه يجب على العبد علم ما يجب عليه العمل به واعتقاده.

وهذا العلم المتعين: منه ما يشترك في وجوب علمه المكلفون، كأصول الإيمان، والفرائض العامة كالصلوات الخمس وصيام رمضان، ومنها ما يختص وجوبه بمن قام به سببه، كما يجب على المشتغل بالتجارة معرفة البيوع المحرمة، وما يجب على من كان له زوج معرفة حقوق الزوج وأحكام معاشرتها، ونحو ذلك.

النوع الثاني: العلوم التي يتوقف عليها معرفة الفقه[٢].

لا يخفى ما بين العلوم الشرعية من الترابط، وأنها لُحمة واحدة، لا يستقل بعضها عن بعض، ولا تصح معرفة العالم بجزء منها منقطعا عن سائر أجزائها، ومثل ذلك يقال في علوم اللسان العربي الذي به يفهم الوحي من الكتاب والسنة، وتفهم به مصنفات العلماء.

فالفقيه لا يتمكن من الاستدلال ما لم يكن قادراً على الوقوف على الأدلة من الكتاب والسنة، قادراً على معرفة محكمها ومنسوخا، وصحيح الأحاديث وضعيفها، ولا يتمكن من ذلك أيضاً إلا بعلمٍ باللسان العربي يفهم به الغريب، ويميز بين الحقيقة والمجاز، ويدرك

---

(١) انظر: نصائح منهجية لطالب علم السنة النبوية ص٢١.
(٢) انظر: نصائح منهجية لطالب علم السنة النبوية ص٢٢.

معاني الكلام، كالتي تتغير بالتقديم والتأخير أو التعريف والتنكير ونحو ذلك.

والعلوم التي يتوقف عليها معرفة الفقه هي إجمالا: علوم الشريعة وعلوم اللغة، ولكن تفصيل ذلك يختلف باختلاف درجة الاجتهاد التي يقصد إليها الفقيه، ومعرفة ذلك تُعلم مما ذكره الأصوليون في الشروط العلمية للمجتهد، وفي مراتب المفتين.

فمن كان يطمح إلى الاجتهاد المطلق فقد ذكروا أنه يجب عليه أن يكون عالما بالأدلة السمعية من الكتاب والسنة، وأن يكون عالما بالمنسوخ منها، وبصحيح الحديث وضعيفه، ولو بالتقليد لأهل العلم بالحديث، وأن يكون عالما بما أُجمع عليه كيلا يخرج عن الإجماع، عارف بأسباب النزول، ولا يجب في ذلك كله أن يكون حافظاً مستحضراً له دائما، بل المشترط أن يكون قادراً على الوقوف عليه عند الحاجة، وأن يعلم من النحو واللغة ما يتوقف عليه فهم الكلام، بأن يكون قادراً على الميز بين النص والظاهر، والمجمل والمبين، والحقيقة والمجاز، والأمر والنهي، ومفهوم المخالفة ونحو ذلك، عارفا بأصول الفقه[(١)].

وأما من كان يريد الاجتهاد في مذهبٍ ما فيختلف ما يجب عليه علمه باختلاف درجة اجتهاده في ذلك المذهب، وكثير من الأصوليين رتبوا ذلك أربع مراتب[(٢)]:

---

(١) انظر: شرح الكوكب المنير (٤/ ٤٥٩-٤٦٧).

(٢) انظر: أدب المفتي والمستفتي (ضمن فتاوى ومسائل ابن الصلاح) ص٢١- ٣٧، =

- **المرتبة الأولى**: أن يكون متصفا بصفات المجتهد المستقل، غير مقلد لإمامه، لكن نُسب إليه لسلوكه طريقه في الاجتهاد، وقيامه بنصرة مذهبه والدعوة إليه وتقريره، فصاحب هذه المرتبة ممن يعتدُّ بقوله في الإجماع والخلاف.
- **المرتبة الثانية**: أن يكون مجتهداً متقيداً بمذهب إمامه، لا يجاوز أصوله وقواعده، لكنه مستقل بتقرير أدلة المذهب، ومن شرطه أن يكون عالما بالفقه، خبيراً بأصوله، عارفاً بأدلة الأحكام تفصيلاً، بصيراً بالقياس، تام الارتياض بالتخريج والاستنباط، ومع هذا لا يخلو من شوب تقليد، وهذه صفة أصحاب الوجوه والطرق في المذاهب.
- **المرتبة الثالثة**: أن لا يبلغ رتبة أئمة المذاهب أصحاب الوجوه والطرق غير أنه فقيه النفس، حافظ لمذهب إمامه، عارف بأدلته، قائم بتقريرها، يصوِّر ويجرِّد ويمهد ويقرر ويوازن ويرجح ويقيس، لكنه قصر عن درجة أولئك؛ إما لكونه لم يبلغ في حفظ المذهب مبلغهم، وإما لكونه لم يرتض في التخريج والاستنباط كارتياضهم، وإما لكونه غير متبحر في علم أصول الفقه، وإما لكونه مقصراً في غير ذلك من العلوم التي هي أدوات الاجتهاد الحاصل لأصحاب الوجوه والطرق.

=والنووي في المجموع (١/ ٩٦)، والسيوطي في الرد على من أخلد إلى الأرض ص٣٩- ٤١، وابن حمدان الحنبلي في صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ص١٦- ٢٣، وأبو العباس بن تيمية في المسودة ص٦٩٥، وابن القيم في أعلام الموقعين (٦/ ١٢٥- ١٢٧)، وابن النجار في شرح الكوكب المنير (٤/ ٤٨٧- ٤٧١)، وابن بدارن في المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل ص١٩٥- ١٩٧.

● **المرتبة الرابعة**: أن يقوم بحفظ المذهب وفهمه، غير أن عنده ضعفا في تقرير أدلته وتحرير أقيسته، فهذا يُعتمد نقله وفتواه فيما يحكيه عن مذهبه، وأما ما لا يجده منقولا في المذهب فإن كان مما يُقطع فيه بانتفاء الفارق فله الإلحاق فيه،، وكذا ما كان مندرجاً تحت ضابط مُمَهَّد في المذهب، وما لم يكن كذلك فعليه الإمساك عن الفتيا به، ثم هذا الفقيه لا يكون إلا فقيه النفس، لأن تصوير المسائل على وجهها ثم نقل أحكامها بعد استتمام تصويرها لا يقوم به إلا فقيه النفس، ويكفي في حفظ المذهب أن يكون مستحضراً لمعظمه، قادراً على مطالعة بقيته. هذه خلاصة ما ذكره ابن الصلاح وغيره.

وبمعرفة صفات أصحاب هذه المراتب يتبين أن صاحب المرتبة الأولى والثانية يجب عليهما من الشروط العلمية مثل ما يجب على المجتهد المستقل، وأما صاحب المرتبة الثالثة فلم يشترطوا له إلا معرفته بأدلة إمامه خاصة، ومعرفتها تستلزم معرفة ما لا تُفهم تلك الأدلة إلا به، من علم اللغة والأصول وعلم الحديث، وأما صاحب المرتبة الرابعة: فظاهر هذه الصفة أنه لا تشترط له معرفة زائدة على معرفة فروع الفقه في ذلك المذهب.

والبحث هنا هو في القدر الأدنى الذي لا يصح النظر في الفقه بدونه، وأما ما ينبغي أن يكون عليه الفقيه فلا شك أنه فوق ذلك، فمهما ازداد الفقيه علما فهو أرسخ له، وعلى سبيل المثال: ذكروا أنه لا يلزم للاجتهاد حفظ القرآن، وإنما اللازم أن يكون قادراً على الوقوف إلى الآية عند الحاجة إلى الاجتهاد، ولا يخفى أن سيرة

العلماء العملية ليست على هذا، وأن عادتهم جرت ببدء طالب العلم بالقرآن تجويداً وحفظاً، فلا يشرع في غيره من العلم إلا بعد إتقانه[(١)]، ولكن التحرير النظري يقتضي بيان الحد الأدنى، كما يقولون فيما يجزئ من ستر العورة في الصلاة، ومن الإطعام في الكفارة، والنفقة على الزوجة، وإن كانت المروءة تقضي بالزيادة على ذلك.

وأختم هذه المسألة بالتنبيه على أن هذه المراتب للفقهاء والمفتين وإن امتاز بعضها عن بعض نظريا فإنها في الواقع -أي في أعيان الفقهاء- لا تكاد توجد على هذا الامتياز، بل الواقع: أن الفقيه الواحد يكون مجتهداً في أبواب أو مسائل اجتهاداً مطلقاً، ويكون مجتهداً في باب آخر اجتهاداً مقيداً بأصول المذهب، وفي موضع ثالث يكون مقلداً، وهكذا؛ وبناء على هذا: يشترط له من العلم في كل ما موضع ما يليق باجتهاده ذلك.

على أن التقيد بهذه المراتب الأربع قد يتضمن الإقرار بما تشتمل عليه من التقليد والتقيّد بنصوص الإمام والأصحاب مع قدرة بعض أصحاب هذه المراتب على الرجوع إلى النصوص، ولا سيما الفقيه صاحب المرتبة الثانية، الذي وُصف بمعرفته للأدلة مفصلة، وهذا يخالف ما تقرر من أن الواجب هو اتباع أمر الله تعالى وأمر رسوله ﷺ لمن كان قادراً على معرفة ذلك، وأن التقليد رخصة مقيدة بحال العجز عن معرفة الدليل؛ لذا ينبغي أن يستفاد من مثل هذه المراتب بحملها على ما سبق ذكره من تنوع حالات المجتهد، أي أن الواجب عليه متى

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٦٦).

كان قادراً: أن يرجع إلى النصوص[١]، وعند عدم القدرة على ذلك ينزل إلى ما يستطيع بلوغه من العمل بالدليل، فيأخذ من أقوال الإمام أو الأصحاب ما يراه أقوى، أو يأخذ بقول الإمام مع معرفة دليله ومستنده، وأما التزام مذهب فقيه معين مع القدرة على معرفة الحق بدليله فذلك ترك للواجب بلا مسوغ.

النوع الثالث: العلوم التي يتوقف عليها تنزيل أحكام الفقه على الواقعات.

الفقيه الذي يزاول تطبيق الأحكام الكلية على الوقائع يحتاج مع ما سبق إلى علوم أخرى يتمكن بها من التنزيل الصحيح، وذلك ظاهر في حاجة القاضي والمفتي خاصةً إلى معرفة حال الواقع ليستطيع تحقيق المناط فيه، وذلك كالعلم بأعراف الناس في ألفاظهم المتعلقة بالأيمان والإقرار والشهادة والقذف ونحو ذلك، وكالمعرفة بحقائق النوازل المالية والطبية في هذا العصر، وكمعرفة ما يلزم من الحساب لقسمة التركات والوصايا ونحوها.

ويختلف ما يلزم الفقيه معرفته من هذه العلوم، والقدر اللازم من كل علم، باختلاف المسائل التي يفتي فيها، وباختلاف الأحوال، فيلزم الفارض من معرفة الحساب ما لا يلزم المفتي في العبادات، وهكذا، ولا يجب أن يكون الفقيه عالما بهذه العلوم، بل يكفي أن يرجع إلى قول أهل الخبرة، فيبني قوله على خبرتهم، ومحل بحث هذا هو موضع

---

(١) أي من غير طرح لكلام العلماء في تلك النصوص واستنباطاتهم منها، فهي من خير ما يعين على صحة الفهم، كما تقدم ص٣٠٣.

الحديث عن (ملكات تنزيل الأحكام على الوقائع)[١] إن شاء الله، فإذا لم يكن الفقيه عالما بما يلزم لتنزيل الحكم على الواقعة فليس له أن يجزم فيها بحكم، ولكن قد يسوغ له أن يفتي بحكم كلي عام، أو يذكر الاحتمالات الممكنة وحكم كل احتمال[٢].

هذه إشارة إلى ما يلزم الفقيه معرفته من العلوم الأخرى، وأما ما يستحب فلا حد له، فلكل علم فائدة وثمرة، وقد مرت إشارة إلى أثر سعة اطلاع الفقيه ومعرفته بالعلوم النافعة على سداد رأيه واستواء فكره[٣].

الفرع الثاني: الاختصاص بباب أو فنّ من فنون الفقه:

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: جواز الاختصاص بعلم باب أو فن من الفقه ودعاء الحاجة إلى ذلك.

المسألة الثانية: ما يلزم المختص بباب أو فن من الفقه من المعرفة بالأبواب والعلوم الأخرى.

المسألة الأولى: جواز الاختصاص بعلم باب أو فن من الفقه ودعاء الحاجة إلى ذلك:

نجد هذا النوع من الاختصاص الفقهي في بحث الأصوليين -

---

(١) المبحث الثالث من الفصل الثالث.
(٢) انظر: المجموع (١/ ١٠٦)، أعلام الموقعين (٦/ ٩١).
(٣) ص٣٧٥.

رحمهم الله- مسألة تجزؤ الاجتهاد، وقد اختار الأكثر منهم جوازه[(١)]، فيكون الفقيه مجتهداً في باب أو أبواب ولو لم يكن مجتهداً في غيرها من أبواب الفقه.

وقد استند من منع تجزؤ الاجتهاد إلى أن أبواب الشرع وأحكامه يتعلق بعضها ببعض، فالجهل ببعضها مظنة التقصير في الباب الذي عرفه[(٢)].

وأيضاً: فإن الاجتهاد ملكة، يقتدر بها صاحبها على استخراج الأحكام الشرعية من أدلتها، فإذا ثبتت هذه الملكة كان صاحبها قادراً على الاجتهاد في جميع المسائل، وإن تبين فقدها في بعض المواضع تبين عدم ثبوتها أصلا[(٣)].

وعند التأمل يتبين أن هذين الاعتراضين لا يبطلان القول بجواز تجزؤ الاجتهاد، ولكنهما يقتضيان تحرير القول فيه، فيقال:

لا شك في أن الاجتهاد في باب أو مسألة لا بد له من الوقوف على أدلتها ومآخذها، سواء منها ما كان مذكوراً في مظنته وبابه وما كان مذكوراً في غيره، وهذا أمر لا يخالف فيه من قال بالتجزؤ، وعلى هذا: فلا بد للمجتهد في باب من أن يكون له من الاطلاع والدراية

---

(١) انظر: المستصفى (٢/ ٣٨٩)، نهاية الوصول في دراية الأصول (٨/ ٣٨٣٢)، مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٠٤)، أعلام الموقعين (٦/ ١٢٩-١٣١)، الاجتهاد في الإسلام ص١٦٤، تجزؤ الاجتهاد عند الأصوليين (ضمن: مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، العدد الخامس عشر، ص٤٣٦).

(٢) انظر: المراجع السابقة، ومسلم الثبوت (٢/ ٣٥٦)، إرشاد الفحول ص٦٦٠، الاجتهاد في الشريعة الإسلامية للقرضاوي ص٦٢.

(٣) انظر: حاشية الإزميري على مرآة الأصول (٢/ ٤٦٨)، إرشاد الفحول ص٦٦٠،

بسائر الأبواب ما يحصّل به غلبة الظن المعتبرة بالإحاطة بأطراف المسألة.

وكذلك القول بأن الاجتهاد يعتمد على الملكة، والملكة لا تقبل التجزؤ: يجاب عنه بالتسليم، فالاجتهاد في باب أو مسألة لا بد لصاحبه من أن يكون قد ثبتت له ملكة الاستدلال.

فإن قيل: فأين التخفيف إذن؟ وما الفرق بين المجتهد في الفقه عامة والمجتهد في باب منه؟ قيل: معنى صحة تجزؤ الاجتهاد: أنه يُقبل من الفقيه مزاولة الاجتهاد في باب دون غيره، فليس من شرط صحة اجتهاده في باب أن يكون قد زاول الاجتهاد في كل باب، وصار له فقه واختيار في كل مسألة، وأما أن يكون قد ثبتت له القدرة على الاجتهاد فهذا أمر لا بد منه، ولا يُتصور الخلاف في اعتباره، فلا يصح الاجتهاد في مسألة واحدة إلا بعد أن يكون للمجتهد قدرة على استثمار الأدلة (وهو ما ينتظمه علم الأصول وعلم اللغة)، ويكون له ملكة بممارسة ذلك، فهذه شروط وصفات لا تتجزأ، ولا بد للاجتهاد منها ولو كان مختصاً بباب أو مسألة.

فحقيقة المجتهد في باب من الفقه: أنه مجتهد فيه بالفعل وفي غيره بالقوة.

هذا ما يقتضيه الجمع بين الدليلين، وبه يعود الخلاف لفظيا، وتتفق الكلمة على صحة الاجتهاد الجزئي، ويتبين أن تجزؤ الاجتهاد أمر لا ينفك منه فقيه مهما بلغ، فلا يخلو فقيه من قدر من التقليد أو التوقف[1]، وبهذا أيضاً يندفع ما حذِره مانعو التجزئة، والحمد لله.

---

(١) انظر: المستصفى (٢/ ٣٨٩)، أعلام الموقعين (٦/ ١٢٥).

وفي هذا العصر الذي تشعبت فيه العلوم[١] واتجه أصحابها إلى التخصص الدقيق وتتابعت فيه المنجزات والمكتشفات العلمية في سرعة بالغة، وتواصلت الشعوب والأمم، ونشأ عن ذلك التطور وذلك التواصل آثار اجتماعية وثقافية وسياسية لا حصر لها، وكل ذلك يقتضي بيان الأحكام الشرعية بياناً مؤسساً على علم بالشرع وعلم بالواقع، وليس في مستطاع الفقيه الفرد مجاراة تلك المتغيرات بسرعتها وتفصيلاتها، فهنا نجد في تجزؤ الاجتهاد مخرجاً يتمكن به الفقيه من بذل وسعه في فرع من تلك الفروع، ليكون محيطاً به -الإحاطة الممكنة- من ناحيتيه: الشرعية والواقعية، فيكون قادراً على الاجتهاد فيه[٢].

المسألة الثانية: ما يلزم المختص بباب أو فن من الفقه من المعرفة بالأبواب والعلوم الأخرى:

تقريباً لصورة المجتهد في باب معين يمكن أن نستعين بما سبقت الإشارة إليه قريباً من مراتب المفتين[٣] فنقول: إنه في الباب الذي يجتهد فيه يجب أن يكون بصفة أصحاب المرتبة الأولى أو الثانية، وفي غيره من أبواب الفقه يُقبل أن يكون في المرتبة الثالثة أو الرابعة.

وبناء على ما سبق؛ فإن العلم اللازم للمختص بالاجتهاد بباب من الفقه يعود إلى خمسة أصناف:

---

(١) يذكر الدكتور عبدالكريم بكار: أن فروع العلوم الطبيعية كانت في أمريكا قبل نصف قرن نحوا من ثلاثين فرعا، وهي الآن تزيد على ألف فرع! انظر: القراءة المثمرة ص٨٥.

(٢) انظر: تجديد الفقه الإسلامي، جمال الدين عطية ص٢٥٢.

(٣) ص٤٦٥.

الصنف الأول: المادة الفقهية في الباب الذي يريد الاختصاص بالاجتهاد فيه.

ويكون ذلك العلم بها بالوقوف على ما جاء في ذلك الباب من أدلة الأحكام من الكتاب والسنة والإجماع، وأما أقوال الفقهاء فيه فليست معرفتها شرطاً للاجتهاد كما قرر جمهور الأصوليين؛ لأن تلك الفروع من استنباط المجتهدين بعد بلوغهم رتبة الاجتهاد فلا يتوقف الاجتهاد عليها، لكن لا شك في أن معرفتها من خير ما يعين المجتهد على صحة الفهم، وأنها تختصر له الجهد وتذلل له سبل النظر وتُمكنه من التخريج والتكييف.

وليس المراد بـ(الوقوف على ما جاء في ذلك الباب من أدلة الأحكام، ومن أقوال الفقهاء) الوقوف على كل ما كتب في ذلك الباب؛ فإنه غير منتهٍ، ولكن: الوقوف على الكتب التي تعارف العلماء على أن مجموعها محيط بأدلة الباب وفقهه.

الصنف الثاني: المعرفة الواقعية في الباب الذي يريد الاختصاص بالاجتهاد فيه.

وذلك بأن يعرف الفقيه صفة الواقع الذي يريد الاجتهاد فيه، وسيأتي تفصيل لما يُطلب من هذا العلم في المبحث الثالث من الفصل الثالث -إن شاء الله- حيث الكلام عن ملكة تنزيل الأحكام على الوقائع.

الصنف الثالث: المعرفة بسائر أبواب الفقه.

مما سوى الباب المراد الاجتهاد فيه، واللازم من ذلك أمران:

أحدهما: أن يعرف تلك الأبواب معرفة يعلم بها ما يتوقف عليه

الاجتهاد في ذلك الباب الذي اختص به، كأن يعرف المختص بباب القضاء والشهادات -مثلاً- ما يحصل به الفسق وتسقط العدالة من الأقوال والأفعال في جميع الأبواب، ويعرف المختص بأحكام الإجارة ما تتوقف عليه بعض مسائله، مثل بعض أحكام السلَم والوقف، ونحو ذلك.

والثاني: أن يكون عارفا بجميع مسائل الفقه، ولو على وجه التقليد، فهذا وإن لم يكن شرطاً يتوقف عليه الاجتهاد في ذلك الباب فإنه يقبح بمن يتصدى للاجتهاد أن يكون خاليا من معرفة غيره من الأبواب.

الصنف الرابع: المعرفة بسائر العلوم الشرعية.

والخامس: المعرفة بسائر العلوم غير الشرعية.

ويقال في هذين الصنفين ما قيل فيهما في حق المختص بعلم الفقه بعامة من وجوب معرفة ما يتعين عليه القيام به من الواجبات الشرعية، أو يتوقف عليه الاجتهاد في ذلك الباب المعين، واستحباب الازدياد من علم الشريعة ومن سائر العلوم النافعة.

الفرع الثالث: إدامة النظر في كتاب أو كتب من كتب الفقه العالية:

نلحظ في سيرة بعض الفقهاء إيلاءهم عناية خاصة لكتاب أو كتب محدودة العدد، فيدرسونها دراسة دقيقة، ويُكررون تلك الدراسة، ويمكن جعل ذلك نوعا من أنواع (التركيز) و(التخصص) في الفقه.

يقول المزني -التلميذ الأنجب للشافعي-: أنا أنظر فى كتاب الرسالة منذ خمسين سنة، ما أعلم أنى نظرت فيه مرة إلا وأنا أستفيد شيئاً لم أكن عرفته[١].

ويحكي ابن سريج شدة ملازمته لمختصر المزني ودوام نظره فيه، وما يجتنيه منه من صِقال الذهن والعلوم المتنوعة فيقول:

لصيق فؤادي منذ عشرين حجة ... وصيقل ذهني والمفرج عن همي
عزيز على مثلي إعارة مثله ... لما فيه من علم لطيف ومن نظم
جَموع لأصناف العلوم بأسرها ... فأخلِق به ألا يفارقه كمي[٢]

ويقول الأبهري المالكي: قرأت مختصر ابن عبدالحكم خمسمئة مرة، والأسدية خمساً وسبعين مرة، والموطأ خمساً وأربعين مرة، وقرأت المبسوط ثلاثين مرة[٣].

والزريراني الحنبلي يذكر أنه طالع (المغني) ثلاثاً وعشرين مرة، وله عليه تعليقات وحواشي[٤].

ويذكر الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله عن بعض مشايخه: أن الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين -رحمه الله، وهو من أكبر مشائخ نجد، مفتي الديار النجدية- كان مكبًا على الروض المربع، لا يطالع إلا إياه

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/ ٩٩)، المجموع (١/ ٣٣).
(٢) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/ ٣١).
(٣) ترتيب المدارك (٦/ ١٨٦).
(٤) ذيل طبقات الحنابلة (٥/ ٢).

ويكرره، كلما انتهى منه كرره، لكن يأخذه بالمفهوم والمنطوق والإشارة والعبارة[١].

هذه نماذج لما عليه العلماء من إدمان النظر وتكراره في كتب العلم العالية، ويلحظ في هذه الكتب التي اختارها أولئك العلماء ملاءتها بما يشحذ الملكة، وذلك بما تحويه هذه الكتب من أدلة وأقوال ومناقشة وبيان للمآخذ، كما أن فيما تحويه من المسائل الكثيرة تمريناً عملياً متكرراً على الاستنباط والقياس وغير ذلك من الملكات الفقهية، مع ما يستفيده الناظر فيها من استذكار المعلومات، فهي كتب للمران على صواب النظر وصحة الفكر الفقهي قبل كونها جوامع لمسائل الفقه، ويصف الدكتور عبدالكريم بكار هذا النوع من الكتب بقوله: «هناك عدد من الكتب... يشعر قارئه أنه لم يستنفد كل ما فيه مهما استخدم من مهارات القراءة، وأنه يستحق عودة ثانية، ولكن إذا عاد إليه المرء مرة ثانية لم يجد فيه ما كان يؤمله منه، والسبب أن فهم القارئ قد ارتقى بسبب قراءة ذلك الكتاب وبسبب قراءة غيره...

هذا النوع من الكتب يحتاج إلى حسن اختيار أولا، وإلى اهتمام بالغ من القارئ به، بالإضافة إلى استخدام مهارات عالية في قراءته، والرجوع إلى بعض الشروح والمراجع...

هذا النوع من الكتب نادر جداً... وهو نوع لا ينضب محتواه، وكلما عدت إليه شعرت أنه ينميك، وكأنه ينمو معك، فتكتشف فيه أشياء جديدة كلما عدت إليه... وهذا النوع من الكتب هو الذي يتطلب

---

(١) انظر: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢٦/ ١٧١).

من الإنسان أن يُقرأ على نحو مستمر حتى يؤهل نفسه للارتقاء إلى مستواه، واستكناه محتواه وذخائره، ومهما استخدم القارئ من أشكال المقاربة له وحاول اجتراحه فإنه يسشعر أنه ما زال بحاجة إلى المزيد، حول هذه الكتب أقيمت عشرات الدراسات والشروح والحواشي»[(١)].

ومن العوائق دون توجيه العناية إلى مثل هذه الكتب الفاضلة: كثرة المؤلفات في العلوم، ولا سيما في هذا العصر الذي سهلت فيه الطباعة والنشر، ومع ما في ذلك من الفائدة الكبيرة فإنه ينبغي الحذر مما تؤدي إليه تلك الوفرة في التأليف والنشر من ضعف التركيز والتأصيل وتشتت الجهد بين المؤلفات والانصراف عن الأفضل منها إلى المفضول؛ لذا كان واجبا على طالب العلم أن يكون حسن التعامل مع هذه الظاهرة العلمية، ومن ذلك -وهو ما يعنينا في هذا الفرع-: ألا ينسى نصيبه من التركيز على عيون كتب العلم وينابيعها، وإلى هذا العائق ينبه ابن خلدون بقوله: «اعلم أنه مما أضر بالناس في تحصيل العلم والوقوف على غاياته كثرة التآليف واختلاف الاصطلاحات في التعاليم وتعدد طرقها ثم مطالبة المتعلم والتلميذ باستحضار ذلك، وحينئذ يسلم له منصب التحصيل، فيحتاج المتعلم إلى حفظها كلها أو أكثرها ومراعاة طرقها، ولا يفي عمره بما كتب في صناعة واحدة إذا تجرد لها، فيقع القصور ولا بد دون رتبة التحصيل...»[(٢)].

---

(١) القراءة المثمرة ص٦٠-٦١ بتصرف يسير.

(٢) مقدمة ابن خلدون ص٤٨٩، وانظر: بدائع السلك ص٣٨٧، التعليم والإرشاد ص٢٥٤- ٢٥٨، كشف الظنون (١/ ٤٤).

المطلب الخامس: التعليم:

لقد سبقت الإشارة إلى (التعليم) مسلكاً من مسالك الممارسة المباشرة للفقه[١]؛ لما يقتضيه الموقف التعليمي من مزيد المراجعة والبحث والتحقيق، وما ينتج عن التعليم والتعرض لأسئلة الطلبة من ازدياد استيعاب المعلم لما يُعلمه تصوراً له واطلاعاً على جوانبه ومشكلاته وشعوراً بمواضع الضعف والخلل في معارفه، وكل ذلك يزيده عمقاً في فقهه وإحكاماً لما يُعلمه.

والتعليم إلى ذلك صورة من صور تكرار العلم واستذكاره الذي به يُحفظ العلم من آفة النسيان والتفلت، فإذا كان الفقيه مزاولا للتعليم حفظ علمه وازداد فيه رسوخا.

قال عبدالله بن الحسن: «وجدت أحضر العلم منفعة ما وعيته بقلبي ولُكْته بلساني»[٢].

وقيل: ما صِين العلم بمثل العمل به وبذله لأهله. وقالوا: النار لا ينقصها ما أُخذ منها، ولكن ينقصها ألا تجد حطبا، وكذلك العلم لا ينقصه الاقتباس منه ولكن فقد الحاملين له سبب عدمه[٣].

وكان يقال: علم علمك من يجهل، وتعلم ممن يعلم، فإنك إذا فعلت ذلك علمت ما جهلت، وحفظت ما علمت[٤].

وفي ترك التعليم ذهاب العلم واضمحلاله، قال مكحول رَحِمَهُ اللَّهُ:

---

(١) ص٣٨٢.
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٣٧٣).
(٣) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٢٤).
(٤) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠٣).

قدمت دمشق وما أنا بشيء من العلم أعلم مني بكذا -لبابٍ ذكره من أبواب العلم- فأمسك أهلها عن مسألتي حتى ذهب![١].

وقال عروة بن الزبير: «والله ما يسألني الناس عن شيء؛ حتى لقد نسيت!»[٢].

ولهذا يكون انقطاع العالم عن التعليم أمراً محزناً، قال عطاء بن السائب: كان سعيد بن جبير بفارس، وكان يتحزن، يقول: ليس أحد يسألني عن شيء![٣]

ولذا أسرع سفيان الثوري في الخروج من بلد لا يُتاح له فيها التعليم، قال روّاد بن الجراح: قدم سفيان الثوري عسقلان، فمكث ثلاثاً لا يسأله إنسان عن شيء. فقال: اكتر لي أخرج من هذا البلد؛ هذا بلد يموت فيه العلم![٤]

المطلب السادس: الاستمرار في طلب العلم:

إذا كان الرسوخ ثمرة مزاولات متكررة فلا بد أن يكون للاستمرار في طلب العلم شأن في الرسوخ ونيل الملكة، وقد قال سعيد بن جبير وعبدالله بن المبارك -رحمهما الله-: لا يزال الرجل عالما ما تعلم، فإذا ترك العلم وظن أنه قد استغنى واكتفى بما عنده كان أجهل ما يكون[٥]،

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ٨٩).
(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١١٧).
(٣) الطبقات الكبرى (٦/ ٢٥٩)، سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٢٤).
(٤) الجامع لأخلاق الرواي وآداب السامع (٢/ ٤٢٠).
(٥) كلمة سعيد بن جبير في تذكرة السامع والمتكلم ص٦٠، وكلمة عبدالله بن المبارك في: المجالسة وجواهر العلم (٢/ ١٨٦).

وشاهد هذا قوله تعالى ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[١]، أمر الله تعالى نبيه باستزادته من العلم مع ما أعطاه من العلم والنبوة.

وللاستمرار في طلب العلم صور في سير العلماء، منها:

● **طول صحبة العلماء:**

جاء عن أبي حنيفة أنه قال: قدمت البصرة فظننت أني لا أُسأل عن شيء إلا أجبت عنه! فسألوني عن أشياء لم يكن عندي فيها جواب؛ فجعلت على نفسي ألا أفارقاً حمّاداً حتى يموت، فصحبته ثماني عشرة سنة[٢].

وقال مالك: كان الرجل يختلف إلى الرجل ثلاثين سنة يتعلم منه[٣].

وقال عبدالله بن وهب: خرجت أنا وابن القاسم بضع عشرة سنة إلى مالك، فسنةً أسأل أنا مالكا، وسنةً يسأله ابن القاسم[٤].

● **الصبر والاستمرار في تعلم الأبواب الغامضة وبحث المسائل المشكلة إلى أن تتضح:**

كما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: كنت في كتاب الحيض تسع سنين حتى فهمته[٥]، والقرافي رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر أنه بقي ثماني سنين يبحث عن الفرق بين قاعدة الشهادة والرواية حتى وجدها[٦].

---

(١) سورة طه، الآية (١١٤).
(٢) تاريخ بغداد (١٢/ ٣٣٣).
(٣) سير أعلام النبلاء (٨/ ١٠٨).
(٤) سير أعلام النبلاء (٩/ ١٢٠).
(٥) انظر: طبقات الحنابلة (٢/ ٢٣٤).
(٦) الفروق (١/ ٦٧-٦٨). ونحو ذلك: للأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: رحلة الحج إلى بيت الله الحرام ص٣٨.

- **الدوام على طلب العلم إلى الوفاة.**
- **والاستمرار في تعليم العلم وبذله.**

ومما يعين على الثبات على طلب العلم والمداومة عليه:

- **صلاح النية وخلوصها:**

فهو خير دافع إلى الاستمرار في طلب العلم، فطالب العلم مريداً بذلك وجه الله لا يزال يتجدد عنده الدافع إلى الطلب؛ لما يعلم من فضل العلم وقرب وسيلته إلى الله تعالى، بخلاف من كان طلبه لحاجة دنيوية فذلك قد ينقطع عن الطلب متى ما أدرك بغيته من الدنيا، كما هو مشاهد في حال بعض من نال ما كان يطلبه من الشهادات (الأكاديمية)، وعند ذلك تضعف الملكة أو تندثر.

- **التقوى:**

فتقوى الله تعالى خير سبب ينال به فضل الله وتحفظ به نعمه، كما أن المعصية أعظم أسباب زوال النعم، ومن أجلّ النعم: الهداية لطلب العلم.

- **التخلق بالصبر والأناة، والسلامة من العجلة واليأس:**

قال ﷺ: «ما أُعطي أحد عطاء خيراً ولا أوسع من الصبر»[(١)]، فليس طالب العلم إلى شيء أحوج منه إلى الصبر، وإذا فقد الطالب

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، برقم (١٤٦٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، برقم (١٠٥٣)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

خلق الصبر استعجل الثمرة، ولم يصبر على طول الطريق، فأدركه اليأس، وحكم على نفسه بالعجز، فترك الطلب.

● **وجود الكفاية والقناعة بها:**

فإذا كان لطالب العلم ما يكفيه من القوت وقنع به استطاع أن يبذل وقته في الطلب وأن يستمر فيه.

● **الاعتدال في الطلب:**

بأن يبذل غاية جهده في الطلب، لكن على وجه لا يدخل عليه منه ضرر في بدنه أو معيشته أو غير ذلك، ولا يحمل على نفسه ما لا تطيق، ولا يخل بالواجبات والحقوق الأخرى، كحق الوالدين وحق الزوج والولد، مع إجمام نفسه عند سآمتها، وإعطائها بعض ما تشتهيه من المباحات لتقوى على الطلب ويتجدد نشاطها، فهذا الاعتدال من خير ما يعين على الدوام، فقد قال ﷺ: «عليكم من العمل ما تطيقون؛ فوالله لا يمل الله حتى تملّوا»[(١)]، وقال ﷺ: «الدين يسر، ولن يشاد الدينُ إلا غلبه؛ فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا»[(٢)].

● **تأخير البروز والتصدر إلى حين التأهل:**

فهذا التأخير يفسح المجال لطالب العلم لاستكمال إعداد العدة

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، بابٌ أحب الدين إلى الله أدومه، برقم (٤٣)، ورواه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، برقم (٧٨٥)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، بابٌ الدين يسر، برقم (٣٩)، وفي كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، برقم (٦٤٦٣)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وإجادة دراسة العلم في أناة واعتدال، بخلاف حال المتصدر للمناصب العلمية قبل التأهل لها، فاستعجاله ذلك يحرمه -مع ما فيه من التعرض للقول على الله تعالى بغير علم- من استتام إعداد نفسه وتكميلها، ويجعله يستنكف من سؤال أهل العلم والتتلمذ عليهم والرجوع عن الخطأ، وبذلك يحرم نفسه استمرار الرقي في درجات العلم[١].

المطلب السابع: تقدم السن:

يُعدّ تقدم العالم في السن مزية من المزايا المرجحة لذلك العالم على غيره، وهي تتضمن دلالة على مزيد رسوخه في العلم، فالسن عند الفقهاء أحد معايير التفضيل بين العلماء عند أخذ العلم منهم واستفتائهم.

جاء عن عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قوله: «لن يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم، فإذا أتاهم من قِبل أصاغرهم هلكوا»[٢]، وجاء عنه أيضاً قوله «الشباب شعبة من الجنون»[٣].

وفي وصف النبي ﷺ الخوارج بحداثة السن في سياق الذم[٤] إشارة

---

(١) انظر: السبل المرضية لطلب العلوم الشرعية ص٢٤٣.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/ ١٥٥)، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٥٨-١٥٩).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الزهد، كلام عبدالله بن مسعود، برقم (٣٤٥٥٢)، (٧/ ١٠٦).

(٤) في قوله ﷺ «يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة» رواه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، برقم (٣٦١١)، ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، برقم (١٠٦٦)، عن علي رضي الله عنه.

إلى أن علوّ السن منقبة وفضيلة، قال القاضي عياض: «فيه أن التؤدة والتثبت وقوة البصيرة مع الشيخ وكمال السن؛ لقوة العقل وصحة التجارب وسُكون غلبةُ الدم المثير لكثرة الحركة، وترك التوفر»[(١)].

ويقول الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإذا ذكر له -يعني: المستفتي- اثنان أو أكثر بدأ بالأسن والأكثر منهم رياضة ودربة»[(٢)].

ولقدر السن ومكانته؛ رأى الفقيه المالكي الجليل محمد بن أبي دليم (المتوفى سنة ٣٧٢هـ) أن طالب العلم لا ينبغي أن يُسمى فقيهاً حتى يكتهل ويكمل سنه ويقوى نظره، ويبرع في حفظ الرأي ورواية الحديث وتبصره، ويميز طبقات رجاله، ويحكم عقد الوثائق، ويعرف عللها، ويطالع الاختلاف، ويعرف مذاهب العلماء، والتفسير، ومعاني القرآن. فحينئذ يستحق أن يسمى فقيهاً، وإلا فاسم الطلب أليق به[(٣)].

وقد قام بعض الباحثين النفسيين بإجراء مسح لمعرفة السن الذي يكثر فيه الإبداع، فحدّد عدداً كبيراً من الأعمال التي يحكم عليه المختصون بأنها أعمال إبداعية (اختراع جهاز، إيجاد معادلة رياضية، وضع نظرية مهمة، قصيدة بارعة..)، ثم بحث عن أسنان أصحاب هذا الإبداعات عندما صدرت منهم، وقد ظهر من نتيجة ذلك المسح: أن معظم الأعمال الإبداعية في العلوم المادية كانت بين سن العشرين

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٦٢٠)، وانظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه (١/ ٧٢).

(٢) الفقيه والمتفقه (٢/ ٣٧٩).

(٣) ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٦/ ١٥١).

والثلاثين من العمر، ومعظم الإعمال الإبداعية في مجال العلوم الإنسانية كانت بين سن الأربعين والخمسين[(١)].

وإنما كان تقدم السن أحد معايير التفضيل، لما يتضمنه من كثرة التجارب العلمية والحياتية وتكررها، وذلك أمر يزداد به العقل اكتمالا ويزداد به العلم رسوخا واستواءً، فإذا كان المرء سالكاً جادة الفقه فلا شك أنه سيزداد مع السن رسوخا وتمكنا، ومردّ هذا الرسوخ إلى تكرر التجارب العلمية وتراكم الخبرة الناشئة عن دوام المزاولة وكثرة النظر وممارسة تحقيق المناطات على الواقعات.

يقول ابن قتيبة رحمه الله: مبينا وجه كلام ابن مسعود السابق (لن يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم...): «يريد: لا يزال الناس بخير ما كان علماؤهم المشايخ، ولم يكن علماؤهم الأحداث؛ لأن الشيخ قد زالت عنه ميعة الشباب وحدّته وعجلته وسفهه، واستصحب التجربة والخبرة؛ فلا يدخل عليه في علمه الشبهة، ولا يغلب عليه الهوى ولا يميل به الطمع، ولا يستزله الشيطان استزلال الحدث، ومع السن الوقار والجلالة والهيبة، والحدث قد تدخل عليه هذا الأمور التي أمنت على الشيخ فإذا دخلت عليه وأفتى هلك وأهلك»[(٢)].

ويقول الماوردي: العقل ينمو بكثرة الاستعمال، كالذي يحصل

---

(١) انظر: علم نفس المراحل العمرية ص٤٠١.

(٢) الفقيه والمتفقه (٢/ ١٥٦).
وقد فُسِّر أخذ العلم عن الأصاغر أيضاً: بأنه أخذ العلم عن أهل البدع وترك أقوال الصحابة رضي الله عنهم، وفسّر الأصاغر أيضاً بالجهال وإن كانوا كبارا في السن. انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٥٨-١٥٩)، الفقيه والمتفقه (٢/ ١٥٥)، الاعتصام (٣/ ١٠٠).

لذوي الأسنان من الحنكة وصحة الروية بكثرة التجارب وممارسة الأمور؛ ولذلك حمدت العرب آراء الشيوخ، وقالوا: عليكم بآراء الشيوخ فإنهم إن فقدوا ذكاء الطبع فقد مرّت على عيونهم وجوه العِبر، وتصدّت لأسماعهم آثار الغِيَر. وقيل في منثور الحِكَم: من طال عمره نقصت قوة بدنه وزادت قوة عقله. وقيل: لا تدع الأيام جاهلا إلا أدبته. وقال بعض الحكماء: كفى بالتجارب تأديبا، وبتقلّب الأيام عِظة. وقال بعض الأدباء: كفى مخبراً عما بقي ما مضى، وكفى عِبَراً لأولي الألباب ما جربوا.

وقال بعض الشعراء:

ألم تر أن العقل زين لأهله ولكنْ تمامُ العقل طول التجارِب

وقال آخر:

إذا طال عمر المرء في غير آفة أفادت له الأيّام في كَرِّها عقلا[(١)]

ويقول علماء النفس: إن الذكاء يتوقف عن الزيادة بعد سن الثامنة عشرة تقريبا، وإن الفرق بين عقول الشباب وعقول الكبار لا يعود إلى ازدياد في نمو الذكاء، ولكن إلى ازدياد الخبرة، فلو وُجهت أسئلة للذكاء لا تعتمد على الخبرة لمجموعتين إحداهما من الكبار والأخرى من الصغار فإننا لن نجد بينهما فرقاً يُذكر[(٢)].

وتشير أحد البحوث الميدانية إلى ملحظ دقيق في هذا الموضوع، إذ يذكر الباحثون في (مشروع تطوير أبحاث النبوغ) أن أحد العوامل

---

(١) أدب الدنيا والدين ص١٦ (بتصرف).

(٢) انظر: علم نفس المراحل العمرية ص٣١٢، ٤٣٦-٤٣٧.

الأساسية في صقل الموهبة وتحويلها إلى نبوغ هو (طول الوقت المبذول في تنمية وممارسة تلك الموهبة)، لكنهم يشيرون إلى أن طول الوقت لا يقاس بكمية المعرفة والمهارة المتلقاة في ذلك الوقت الطويل فحسب، ولا بالعمل المكثف لساعات طويلة، بل إن عامل (طول الوقت المبذول في تنمية المهارة) كان في جوهره عبارة عن «تحوّلات تطوّرية ونوعية، فقد تحول الأفراد، وتحوّلت المادة التعليمية، وتحوّلت كذلك الطريقة التي كان الأفراد يتعاملون بها مع المعلمين والمحتوى، كما تبنى الطلاب تدريجيا وجهات نظر مختلفة عما كانوا عليه في الماضي وعن خبراتهم السابقة، فضلاً عن كيفية تناغم مجال التعلم مع حياتهم»[(١)].

فمزية (السن) تعود إلى كونها مظنة لمزيد من العلم والرسوخ المحصَّل من التجارب، وليست مزية مطلقا، وإذا كان مرد تلك الفضيلة إلى ازدياد التجارب واجتماع الخبرة فإن تقدم السن إنما يكون مفيداً بمقدار عمارة المرء لعمره بالعلم والخبرة النافعة، وإذا خلا عن ذلك فإن تقدم السن قد يكون مظنة لنسيان العلم واندثار الملكة، فذو السن إنما يُقدم على من دونه عند التساوي في العلم، وأما إذا تقدم الأحدثُ سنا في العلم فكثيراً ما يكون هو المقدم[(٢)]، وقد قيل:

وإن كبير القوم لا علم عنده صغير إذا التفّت عليه المحافل[(٣)]

---

(١) تطوّر النبوغ: الوقت والمهمة والسياق (ضمن: المرجع في تربية الموهوبين ص٢٨٤).
(٢) انظر: كشاف القناع (١٥/ ٣٤)، وانظر: ما تحت الأقنعة ص٣٥١.
(٣) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٥٩).

وقد «كان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولا كانوا أو شبانا»[(١)]، ومما يبين ذلك -أعني: كون تقدم السن مظنة الفضل والرسوخ وليس فضلاً في نفسه-: ما جاء في السنة من بيان الأحق بالإمامة في الصلاة، في قوله ﷺ «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا»[(٢)]، ففي تقديم القراءة والعلم والهجرة على السن ما يشير إلى أن السن مظنة فضل، فتُقدم عليه حقيقة الفضل إذا عُلمت.

والذي يستفاد من هذه الإشارة -أعني: أثر السن في رسوخ الملكة-: أن يحرص طالب العلم على الأخذ من ذوي الأسنان من أهل العلم في تعلّمه واستفتائه، ولا سيما فيما يعود إلى الخبرة وملابسة الحياة، كما يستفيد طالب العلم الشاب من هذا: التثبت فيما ينتهي إليه من رأي، فلا يسرع في إمضائه ولا سيما إذا تعلق بأمور المسلمين العامة.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، برقم (٧٢٨٦)، من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد، برقم (٦٧٣)، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.